

الباب الأول

نجم الدين الطوفي

- 1- حياته ومذهبه.
- 2- ثقافته وآثاره العلمية.



الفصل الأول حياته ومذهبه

65- ... ونجم الدين الطوفي هو أبو الربيع سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم ابن سعيد، ينسب إلى "طوفى" (1) وهي قرية من أعمال "صرصر"، ولد فيها، وشهدت أعوامه الأولى، وينسب إلى صرصر أيضاً، وهي قرية من سواد بغداد تقع على مسافة فرسخين منها، وتعرف باسم "صرصر السفلى" (2)، كما ينسب إلى بغداد... فهو طوفي، صرصري، بغدادي، وزاد الحافظ ابن حجر على ما ذكره غيره أن الطوفي كان يعرف بابن أبي عباس (3).

66- لم يتفق الذين ترجموا له - فيما رأيت - على السنة التي ولد فيها، بل لم يتحدث بعضهم عن تاريخ مولده أصلاً؛ فالحافظ ابن حجر يقرر في "الدرر الكامنة" أنه ولد سنة 657 على التحديد (4)، وابن رجب في "الذيل على طبقات الحنابلة" (5)، وابن عماد في "شذرات الذهب" (6) - يقرران أنه ولد سنة بضع وسبعين وستمائة، أما الصفيدي في "أعيان العصر" (7) والسيوطي في "بغية الوعاة في طبقات

(1) في الدرر الكامنة أن اسمها "طوف"، وفي الأعلام للزركلي أن اسمها "طوخي" بالخاء، وكلاهما تحريف؛ أما الأول فلأن ابن رجب نص على أنها على وزن فعلى (كزلفى). وأما الثاني فتحريفه ظاهر.

(2) في معجم البلدان: أن صرصر (كجعفر) قرينتان من سواد بغداد: صرصر العليا، وصرصر السفلى، وهما على ضفة نهر عيسى، وربما يقال: نهر صرصر فينسب النهر إليهما، وبين السفلى وبغداد نحو فرسخين. انظر: (35/5) منه.

(3) الدرر الكامنة (154/2)، ورقم ترجمته فيه هو: 1850.

(4) نفس المصدر السابق.

(5) (366/2) برقم 746 من النسخة المطبوعة، و(357/3) من المخطوطة المحفوظة بدار الكتب تحت رقم 1523 تاريخ.

(6) (39/6).

(7) ص 11 مجلد 1 من المخطوطة المحفوظة بدار الكتب تحت رقم 1091 تاريخ.

اللغويين والنحاة" (1) - فلا يعرضان لتاريخ مولده أصلاً، وكذلك فعل "الخوانساري" في "روضات الجنات في أحوال العلماء السادات" (2) وجمال الدين القاسمي في الترجمة التي كتبها عنه (3)، وقدم بها ماسماه "رسالة في المصالح المرسلة" له.

67- وكما اختلفوا في تحديد السنة التي ولد "الطوفي" فيها - اختلفوا في تحديد عام وفاته؛ فالحفاظ الثلاثة (ابن رجب، وابن حجر، وابن العماد) يذكرون أنه توفي عام (716)، وينقل هذا عنهم القاسمي. والسيوطي ينقل في بغية الوعاة، عن ابن مكتوم في تاريخ النحاة، أنه مات في رجب عام (711)، وإن كان هو يرى - ما يراه الصفدي - أنه قد مات عام (710)، وينقل عنه "الخوانساري"، وصاحب "كشف الظنون" (4)، ومؤلف "المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل" (5).

68- والذي يبدو أن الطوفي ولد في عام (657) كما ذكر الحافظ ابن حجر، أو هو على الأقل ولد حول هذا التاريخ؛ فقد حُدِّد تاريخ نسخ كتابه "الإكسير في قواعد التفسير" بالقرن السابع (6)، ومعنى هذا أنه ألف قبل أن ينتهي هذا القرن بمدة تتسع لنسخه، وأن

(1) ص262.

(2) ص323.

(3) ص39 من مجموعة الرسائل الأصولية التي طبعت عام 1324هـ، والمحفوظة بدار الكتب تحت رقم 612، أصول الفقه.

(4) انظر (70/1، 105، 156، 200، 378، 405، 409، 492).

(5) انظر ص236 في الحديث عن كتب القواعد، ومؤلف هذا الكتاب هو الشيخ عبد القادر بن أحمد بن مصطفى المعروف بابن بدران الدمشقي.

(6) ارجع إلى الفيلم (رقم 940 من 646 إلى 793) المنقول عن مكتبة قره جليبي زادة بتركيا، والمحفوظ الآن بمعهد إحياء المخطوطات العربية بدار الجامعة العربية في القاهرة، أو إلى النسخة المصورة عن هذا الفيلم في مكتبة الأزهر.

الطوفي كان آنذاك في سن تسمح له بتأليف مثله: في جدة موضوعه، وحسن ترتيبه، وعمق تناوله لما عرض فيه من مسائل تتصل بمختلف العلوم والفنون.

69- أما عام وفاته، فلعل من حقنا أن نرجح أنه كان عام (716) كما قرر الحفاظ الثلاثة (ابن رجب، وابن حجر، وابن العماد) أو هو على الأقل لم يسبق هذا العام؛ ذلك أن الطوفي قد ذكر في آخر كتابه "شرح الأربعين النووية" أنه "ابتدأ في تأليفه يوم الاثنين 13 من ربيع الآخر، وفرغ منه يوم الثلاثاء 28 من نفس الشهر، كلاهما من سنة ثلاث عشرة وسبعمئة، بمدينة قوص من أرض الصعيد"⁽¹⁾... ثم ذكر في آخر كتابه "الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية" أنه "ابتدأ فيه يوم السبت 13 من ربيع الأول، وفرغ منه يوم الخميس 23 من ربيع الآخر، كلاهما في سنة ست عشرة وسبعمئة ببيت المقدس"⁽²⁾... ويتفق هذا - كما هو واضح - مع ما ذكره الحفاظ الثلاثة وغيرهم من أن وفاته كانت ببيت المقدس، ومن أنه قضى في قوص بأرض الصعيد عدة سنوات، ثم هو يعزز ما قرروه من أنه قد حج عام (714)، وجاور عام (715)، ثم عاد إلى بلاد الشام وأقام ببلد الخليل حتى مات رحمه الله.

(1) انظر ظهر الورقة الأخيرة (184) من النسخة الخطية المحفوظة بدار الكتب تحت رقم 466: حديث تيمور، ويلاحظ أن العام الذي توفي فيه الطوفي يتردد بين ثلاثة فقط هي: 710، 711، 716، فإثبات أنه ظل حياً إلى عام 713 ينفي الأولين منها...
(2) انظر ظهر الورقة الأخيرة (218) من النسخة المخطوطة المحفوظة بدار الكتب تحت رقم 687 تفسير، والمنسوخة عام 757هـ.

70- وإذا كان الحفاظ الذين ترجموا للطوفي قد اختلفوا في بعض ما يتصل بحياته- فإن في هذه الحياة حقائق لم يختلفوا فيها... ومن بين هذه الحقائق أن نشأته الأولى كانت في قريته طوفى، حيث تتلمذ على بعض شيوخها، وحفظ مختصر الخرقي⁽¹⁾ في الفقه، واللمع لابن جني⁽²⁾ في النحو.

ومن بينها أنه تردد على صرصر بعد ذلك؛ حيث قرأ الفقه فيها على الشيخ زين الدين علي بن محمد الصرصري، وهو الفقيه الحنبلي المشهور بابن البوقي⁽³⁾.

فلما انتقل الطوفي إلى بغداد بعد هذه الفترة، في سنة 691هـ - وهذا حقيقة أيضاً - حفظ كتاب "المحرر"⁽⁴⁾ في الفقه، ثم بحثه على

(1) هو عمر بن الحسين بن عبد الله بن أحمد الخرقي - بكسر الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة - نسبة إلى بيع الخرق، ذكره السمعاني، توفي سنة 334هـ، ومختصره هذا هو أوفر كتب المذهب الحنبلي حظاً من خدمة علماء المذهب، قال أبو إسحاق البرمكي: إن عدد مسائله ألفان وثلاثمائة مسألة، وقال فيه عز الدين المصري: ضببت له ثلاثمائة شرح، أعظمها وأشهرها المغني للإمام موفق الدين المقدسي.

(2) هو أبو الفتح عثمان بن جني الموصلّي، من أئمة النحو والعربية، وله شعر، ولد في الموصل، وتوفي ببغداد عام 392هـ، وكتابه "اللمع في النحو" مخطوط وكان المتنبي يقول: "ابن جني أعرف بشعري مني" انظر: الأعلام (624/2، 625).

(3) في الأعلام (159/1) ذكر خطأ أن اسمه سليمان بن عبد القوي، مع أنه ليس في حرف السين بهذا الاسم في الكتاب غير الطوفي، ولم أعثر له على ترجمة في الدرر الكامنة، ولا في ذيل طبقات الحنابلة، ولا في الأعلام.

(4) ألفه الإمام مجد الدين ابن عبد السلام بن تيمية المتوفى سنة 652هـ، وحذا فيه حذو الهداية لأبي الخطاب الكلوزاني، فنسب الروايات والمسائل الفقهية إلى الإمام أحمد، وقد شرحه الفقيه المتفنن عبد المؤمن بن عبد الحق البغدادي الملقب بصفي الدين، والمتوفى سنة 739هـ، وسمى شرحه له (تحرير المقرر في شرح المحرر)، ثم علقت عليه بعد ذلك عدة حواشي حسنة، انظر: المدخل ص220.

الشيخ تقي الدين الزريراتي⁽¹⁾، وقرأ العربية والتصريف على أبي عبد الله محمد بن الحسين الموصلية⁽²⁾، وتلقى أصول الفقه عن النصر الفاروقي وغيره، وسمع الحديث عن الرشيد بن القاسم⁽³⁾، وإسماعيل بن الطبال⁽⁴⁾، والحفيد عبد الرحمن بن سليمان الحراني⁽⁵⁾، والمحدث أبي بكر القلانسي⁽⁶⁾، وغيرهم...

(1) هو عبد الله بن محمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن أبي البركات بن مكي بن أحمد الزريراتي ثم البغدادي، الإمام فقيه العراق، ومفتي الآفاق، تقي الدين أبو بكر، ولد سنة 668، وتفقّه ببغداد، ثم ارتحل إلى دمشق وعاد إلى بلده، وقد برع في الفقه وأصوله، ومعرفة المذهب، والخلاف، والفرائض ومتعلقاتها، ولهذا انتهت إليه معرفة الفقه بالعراق، وولي القضاء، ودرس بالبشيرية، ثم بالمستنصرية، حتى توفي رحمه الله سنة 729هـ انظر: الذيل على طبقات الحنابلة (410/2).

(2) في الأعلام (668 / 2): أن علي بن الحسين بن القاسم الموصلية فقيه أصولي عالم بالعربية، مولده ووفاته بالموصل، له شرح المفتاح، وشرح التسهيل، ومختصر ابن الحاجب، وشرح البدائع لابن الساعاتي، ونظم الحاوي الصغير (681-755هـ)، وأظنه المقصود هنا وقد حرّف اسمه من علي إلى محمد؛ إذ لم أجد ترجمة باسم محمد بن الحسين الموصلية.

(3) هو محمد بن عبد الله بن عمر بن أبي القاسم البغدادي، المقرئ، المحدث، الصوفي، الكاتب: رشيد الدين أبو عبد الله ابن أبي القاسم، ولد سنة 623هـ. كان عالماً صالحاً من محاسن البغداديين وأعيانهم، ذا لطف وسهولة وحسن أخلاق، عني بالحديث، وولي مشيخة دار الحديث المستنصرية، وسمع منه خلق من أهل بغداد والرحالين، وانتهى إليه علو الإسناد، توفي سنة 707هـ، ودفن بمقبرة الإمام أحمد.

(4) هو إسماعيل بن علي بن الطبال، كان شيخ المستنصرية، وقد سمع عن عمر بن مكرم،

وإبن روزبة، وجماعة، وتفرد، ثم مات ببغداد سنة 708. شذرات الذهب (16/6).

(5) هو عبد الرحمن بن سليمان بن عبد العزيز بن الملجج الحراني البغدادي، مفيد الدين الضرير أبو محمد، تفقّه وتقدم حتى صار عين الحنابلة ببغداد في زمانه، وسمع من المنجد ابن تيمية وفضل بن الجبلي وغيرهما، وقرأ عليه الدقوقي وجماعة، وقد مهر في الفقه والعربية والحديث، ومات في أول القرن الثامن. الدرر الكامنة (329/2).

(6) هو أحمد بن علي بن عبد الله بن أبي البدر القلانسي الباجسري، ثم البغدادي: جمال الدين

أبو بكر، محدث بغداد، ولد سنة 640هـ، عني بالحديث وسمع الكثير، والظاهر أنه كان قارئ الحديث بالمستنصرية، أجاز لجماعة، منهم الحافظ الذهبي، وتوفي في رجب سنة 704هـ. الذيل على طبقات الحنابلة (353/2).

71- والذي لا شك فيه أن حياة الحفظ والقراءة والدرس التي حرص عليها الطوفي في قرينته طوفى، وفي صرصر، ثم في بغداد - قد أتاحت له أن يجالس العلماء والفضلاء في كل هذه البيئات، وقد كان في الطوفي ذكاء شديد وقوة حافظه، فدرس الجدل، وأفرد جدل القرآن بمؤلف خاص⁽¹⁾، ثم كان لدراسته للمنطق والفرائض أثر في معظم ما صنف بعد ذلك، فبدأ جريئاً في تفكيره، حر الرأي إلى حد بعيد، حتى لقد قال في مقدمة شرحه للأربعين النووية: "أوصيك أيها الناظر فيه، المجيل طرفه في أثناؤه ومطاويه - ألا تسارع فيه إلى إنكار خلاف ما ألفه وهمك، وأحاط به علمك، بل أجدّ النظر وجدده، وأعد الفكر ثم عاود؛ فإنك حينئذ جدير بحصول المراد⁽²⁾". وقال في مقدمة كتابه "الإكسير في قواعد التفسير" الذي ألفه في بغداد قطعاً: "ولم أضع هذا القانون لمن يجمد عند الأقوال، ويعتمد لكل من أطلق لسانه وقال، بل وضعته لمن لا يغتر بالمحال، وعرف الرجال بالحق لا الحق بالرجال"⁽³⁾... ويعني هذا وذلك أنه كان يرى في بعض آرائه ما يخالف الأقوال، ويخالف ما ألفه الوهم وأحاط به العلم، فهو إذاً حريص على أن يفكر بحرية، ثم هو يقرر في جرأة ما يراه ولو خالف فيه غيره.

72- في هذه الفترة من حياة الطوفي، كان يعد - بإجماع من أرخوا له - فقيهاً حنبلياً أصولياً متقناً. فالذهبي يقرر أنه "كان ديباً،

(1) ذكر ذلك السيوطي في الإتيان، انظر: (229/2) منه.

(2) ارجع إلى إحدى النسختين المخطوطتين بدار الكتب [328 - 446: حديث تيمور].

(3) ارجع إلى الفيلم 940 من [646] بمعهد المخطوطات العربية.

ساكنًا قانعًا" (1) والصفدي يقول: إنه "كان فقيهاً حنبلياً، عارفاً بفروع مذهبه ملياً، شاعراً أديباً، فاضلاً لبيباً، له مشاركة في الأصول، وهو منها وافر المحصول، قيماً بالنحو واللغة والتاريخ وغير ذلك، وله في كل ذلك مقامات ومبارك، ولم يزل كذلك إلى أن توفي رحمه الله تعالى" (2)، وابن حجر ينقل عن القطب الحلبي: "أنه - أي الطوفي - كان فاضلاً له معرفة، وكان مقتصدًا في لباسه وأحواله، متقللاً من الدنيا" (3)، وكذلك يقول عنه السيوطي (4)، وابن رجب يذكر في صدر ترجمته له أنه "كان فاضلاً صالحاً، فقيهاً، أصولياً، متفنناً"، وكذلك يصفه ابن العماد إذ يترجم له...

ومن هذا كله نجد أننا أمام إجماع على أن الطوفي حتى سنة 704 هـ -وهي السنة التي سافر فيها إلى دمشق- كان معروفاً بالتدين، وبأنه من فقهاء الحنابلة وأعلامهم، كما عُرف بذكائه الشديد وإقباله على الدرس، والقراءة، والحفظ، ثم التصنيف...

73- وفي دمشق كان الطوفي في موضع إجلال الفقهاء والمحدثين وجماعات العلماء كافة، فما نقل عنه أنه انحرف عن مذهبه، أو نادى برأي ينكره عليه هؤلاء العلماء، رغم ما عرف به من حرية في التفكير، وجرأة في إبداء آرائه.. ومع أن مؤرخيه جميعاً قد ذكروا أنه لقي في دمشق - خلال العام الوحيد الذي أمضاه فيها - معظم فقهاء الحنابلة آنذاك، ومعظم المفسرين

(1) الدرر الكامنة لابن حجر (155/2).

(2) أعيان العصر (11/2).

(3) الدرر الكامنة (154/2).

(4) بغية الوعاة ص 262.

والمحدثين، ومن بينهم: الشيخ تقي الدين ابن تيمية⁽¹⁾، والمزي⁽²⁾، والبرزالي⁽³⁾، وابن حمزة⁽⁴⁾ (وقد سمع عنه الحديث)...

74- وفي عام 705 هـ غادر الطوفي دمشق إلى القاهرة، فسمع فيها من الحافظ عبد المؤمن بن خلف⁽⁵⁾، والقاضي سعد الدين

(1) هو الإمام الفقيه، المجتهد، المحدث، الحافظ، المفسر، الأصولي، الزاهد: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن الخضر بن محمد بن تيمية الحراني، ثم الدمشقي، ولد سنة 661 هـ وتوفي سنة 728 هـ عن تصانيف كثيرة يعتبر معظمها مرجعاً في موضوعه، وتعالج مختلف المواد الإسلامية.

(2) هو يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف القضاعي الكلبی، أبو الحجاج الدمشقي المزي: محدث الديار الشامية في عصره، ولد بظاهر حلب، ونشأ بالمزة - من ضواحي دمشق - ومات في دمشق، مهر في اللغة ثم في الحديث ومعرفة رجاله، وصنف كتباً منها "تهذيب الكمال في أسماء الرجال" و"الأطراف في الحديث"، و"المنتقى من الأحاديث"، وكلاهما مخطوط، قال الكناي: "وقد أفرد الحافظ أبو سعيد العلاني بمؤلف سماه: سلوان التعزي بالحافظ أبي الحجاج المزي" الأعلام (3/180).

(3) هو أبو محمد القاسم بن محمد بن يوسف البرزالي الإشبيلي ثم الدمشقي: محدث مؤرخ ولد بإشبيلية سنة 665 هـ وسكن الشام، وزار مصر والحجاز، وألف كتاباً في التاريخ، خمس مجلدات، جعله صلة لتاريخ أبي شامة، ورتب أسماء من سمع منهم ومن أجازته في رحلاته وهم نحو ثلاثة آلاف، وجمع تراجمهم في كتابين: مطول ومختصر، وله مجاميع وتعليق كثيرة، وكان فاضلاً في علمه وأخلاقه، حلو المحاضرة، تولى مشيخة النووية، ومشيخة دار الحديث بدمشق، ووقف كتبه وعقاراً جيداً على الصدقات، ومات في خليص بين الحرمين سنة 739 هـ الأعلام (2/785).

(4) هو سليمان بن حمزة بن أحمد بن عمر بن محمد بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، ثم الصالحي، قاضي القضاة، تقي الدين أبو الفضل، ولد سنة 628 هـ، وحضر صحيح البخاري على ابن الزبيدي، وبلغ شيوخه بالسماع نحو مائة، وبالإجازة أكثر من سبعمائة، وقد ظل يقرأ عليه حتى قبيل وفاته بيوم؛ إذ مات فجأة في الحادي عشر من ذي القعدة سنة 715 هـ انظر: الذيل على طبقات الحنابلة لابن رجب (2/364-366).

(5) هو عبد المؤمن بن خلف بن أبي الحسن بن شرف الدمياطي، أبو أحمد وأبو محمد شرف الدين، كان يعرف بابن الجامد، وكان جميل الصورة جداً حتى كان أهل دمياط إذا بالغوا في وصف العروس قالوا كأنها ابن الجامد، تشاغل أولاً بالفقه، ثم طلب الحديث، فسمع بالإسكندرية، وبالقاهرة، ثم حج وسمع بالحرمين، ثم دخل الشام، والجزيرة، والعراق، وكتب الكثير وبالغ، وجمع معجم شيوخه في أربع مجلدات، وحدث وأملى في حياة مشايخه، وكتب عنه جماعة من رفقائه، وبلغ عدد مشايخه 1250 شيخاً، صنف في: "الصلاة الوسطى" و"الحيل" و"السيرة النبوية" وغير ذلك، وقال فيه الذهبي إنه كان فصيحاً لغوياً مقرئاً، جيد العبارة، كبير النفس

الحارثي⁽¹⁾، وقرأ علي أبي حيان النحوي⁽²⁾ مختصره لكتاب سيبويه، ثم تولى الإعادة بالمدرستين المنصورية والناصرية، حتى ساءت الصلة بينه وبين القاضي الحارثي، فبدأت في حياة الطوفي مرحلة ذات طابع جديد عجيب، أو "أدركته سنة الأئمة الأفراد" كما يقول جمال الدين القاسمي⁽³⁾، فعزر، وطيف به في شوارع القاهرة، وحُبس أيامًا، ثم نفي إلى قوص...

75- لقد اتهم الطوفي بالتشيع، بل بالرفض لا بالتشيع فقط؛ وكان هذا الاتهام نتيجة لما قررناه قبل من أنه كان حر الفكر، جريء الرأي؛ فقد خالف أستاذه القاضي سعد الدين الحارثي في بعض ما قرره وهو يلقي درسًا، ويبدو أنه كان مقتنعًا برأيه إلى درجة فُسِّرت بأنها إساءة أدب منه مع أستاذه الذي يكرمه ويجله، وقد غضب الأستاذ لما حدث، وثار له ابنه شمس الدين عبد

صحيح الكتب، مفيدًا جيد المذاكرة، وكان موسعًا عليه في الرزق وله حرمة وجلالة، مات سنة 705هـ بعد عمر طويل، وأعمال جليلة متفردة انظر: الدرر الكامنة (417/2، 418).

(1) هو مسعود بن أحمد بن زيد بن عياش الحارثي البغدادي، ثم المصري، الفقيه المحدث الحافظ، قاضي القضاة، سعد الدين أبو محمد، وأبو عبد الرحمن، ولد سنة 652هـ أو 653هـ، وعني بالحديث، وتفقه على ابن عمر وغيره، وبرع وأفتى، كان سنياً أثرياً متمسكاً بالحديث، ذا حظ من عربية وأصول، خرج لغير واحد، وأقرأ المذهب، ودرس ورأس الحنابلة، وروى عنه المزني والبرزالي، وإسماعيل بن الخباز مع أنه أسن منه، وتوفي عام 711هـ بالقاهرة انظر: الذيل على طبقات الحنابلة لابن رجب ص 262-264.

(2) هو محمد بن يوسف بن علي بن حيان الغرناطي الأندلسي الجباني، أبو حيان أثير الدين، من أكابر العلماء بالعربية والتفسير والحديث والتراجم واللغات، ولد في إحدى جهات غرناطة سنة 654هـ، ورحل إلى مالقة، وتنقل إلى أن أقام بمصر، وتوفي فيها بعد أن كف بصره، واشتهرت تصانيفه في حياته وقرئت عليه. من كتبه "البحر المحيط في تفسير القرآن، و"النهر" اختصر به البحر المحيط، و"غريب القرآن"، وطبقات نحاة الأندلس، وكتب كثيرة أخرى، توفي سنة 745هـ الأعلام (1006/3).

(3) انظر ص 38 من رسائل في أصول الفقه [612 و 613: أصول الفقه] بدار الكتب المصرية..

الرحمن، فوكل أمر الطوفي إلى بدر الدين بن الحبال - أحد النواب أو رجال الإدارة في ذلك الحين -، وسرعان ما أشهد هذا عليه بالرفض، وأخرج بخطه هجواً في الشيخين... ثم مضت الخطة في الطريق الذي رُسم لها، فعزر الطوفي، وطيف به، ثم نفي إلى قوص، وغادر القاهرة فلم يعد إليها!..

76- وقبل أن أعرض لبيان وجه الحق في هذا الاتهام _ أحب أن أسجل أنه بدأ في القاهرة، وبسبب الخلاف بين الطوفي والقاضي سعد الدين الحارثي بذاته؛ ذلك أن القاهرة في تلك الفترة بعينها قد أساءت استقبال ابن تيمية أيضاً، فدبرت الحيلة في أمره، وعقدت له مجالس ادعت عليه فيها، وأقامت عليه الشهادات، وكان أول هذه المجالس بالقلعة، ثاني يوم وصوله - وهو الثاني والعشرون من رمضان سنة 705 - وفيه ادعي عليه عند ابن مخلوف قاضي المالكية أنه يقول: إن الله تكلم بالقرآن بحرفٍ وصوت، وإنه على العرش بذاته، وإنه يشار إليه بالإشارة الحسية، وقال المدعي أطلب تعزيره على ذلك التعزير البليغ - يشير إلى القتل على مذهب مالك - وإن الشيخ رفض أن يجيب أولاً؛ لأن القاضي ابن مخلوف كان هو الحاكم فيه مع أنه هو خصمه، ثم رضي فلم يمكّن من الجلوس، وحُبس ومعه أخواه في برج أياماً، ثم نقلوا إلى الحب ليلة عيد الفطر، ثم بعث كتاب سلطاني إلى الشام بالحط على الشيخ، وألزم الناس خصوصاً أهل مذهبه بالرجوع عن عقيدته، والتهديد بالعزل والحبس، ونودي بذلك في الجامع والأسواق، ثم قرئ الكتاب بسدة الجامع بعد الجمعة، وحصل أذى كثير للحنابلة بالقاهرة، وحبس بعضهم، وأخذ خطوط بعضهم

بالرجوع، وكان قاضيهم - الحراني - قليل العلم...⁽¹⁾.
أما الحارثي، فقد أمضيت في ترجمته أنه كان سنياً أثرياً متمسكاً
بالحديث⁽²⁾، ومثله لا بد أن يختلف معه الطوفي الحر الجريء، الذي
وصلت به الجرأة إلى تقرير كل ما يراه بشأن النصوص
والإجماع، وبشأن بعض الخلفاء، ولو خالف في هذا كله جميع
العلماء، واستهدف بسبب خلافه للمحن..

77- في هذا الجو، وبسبب الحارثي الأثري المتمسك بالحديث -
اتهم الطوفي بالتشيع، فهل اقتنع الذين ترجموا له بصدق هذا
الاتهام؟

يقول الصفي نقلاً عن الفاضل كمال الدين جعفر الأدفوي: "كان
قاضي القضاة - يعني الحارثي - يكرمه ويجله، فرتبته في مواضع
في دروس الحنابلة وأحسن إليه، ثم أوقع بينهما، وكلمه في الدرس
كلاماً لا يناسب الأدب، فقام عليه ابنه شمس الدين، وفوض أمره
إلى بدر الدين بن الحبال، فأشهدوا عليه
بالرفض، فضرب، وتوجه من القاهرة إلى قوص، وأقام بها سنين.
وفي أول قدومه نزل عند بعض النصارى، وصنف تصنيفاً أنكرت
عليه فيه ألفاظ فغيرها"، قال: "ولم نر منه بعد ذلك ولا سمعنا شيئاً
يشين"⁽³⁾.

(1) انظر: الذيل على طبقات الحنابلة لابن رجب (397/2) [ط] وما بعدها، ويبدو
لي أنه قد وقع تحريف في اسم قاضي الحنابلة آنذاك؛ فقد أسلفت أنه الحارثي، لا
الحراني.

(2) انظر رقم (3) في هامش ص 88 من هذه الرسالة.

(3) أعيان العصر (11/3).

ويقول ابن مكتوم: "قدم علينا - يعني الديار المصرية - في زي الفقراء، ثم تقدم عند الحنابلة، فرفع عليه إلى الحارثي أنه وقع في حق عائشة فعززه، وسجنه، وصُرف عن جهاته، ثم أطلق فسافر إلى قوص"⁽¹⁾...

ويقول ابن رجب: ".. وكان مع ذلك كله - يقصد فضله وصلاحه، وعلمه وكثرة تصانيفه - شيعيًا منحرفًا في الاعتقاد عن السنة؛ حتى إنه قال عن نفسه:

حنبلي رافضي ظاهري أشعري إنها إحدى العبر!

ووجد له في الرفض قصائد، وهو يلوح به في كثير من تصانيفه، حتى إنه صنف كتابًا سماه "العذاب الواصب على أرواح النواصب"⁽²⁾.

ومن دسائسه الخبيثة أنه قال في شرح الأربعين للنووي:

"اعلم أن من أسباب الخلاف الواقع بين العلماء تعارض الروايات والنصوص، وبعض الناس يزعم أن السبب في ذلك عمر بن الخطاب، وذلك أن الصحابة استأذنوه في تدوين السنة من ذلك الزمان، فمنعهم ذلك وقال: "لا أكتب مع القرآن غيره"، مع علمه أن النبي ﷺ قال: "اكتبوا لأبي شاه خطبة الوداع"⁽³⁾، وقال: "قيدوا

(1) الدرر الكامنة (156/2).

(2) النواصب: هم الذين يبغضون عليًا، وواضح أن أهل السنة والشيعنة يتفقون على أن بغض علي غير مشروع.

(3) أخرجه البخاري (2434)، ومسلم (1355) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

العلم بالكتاب"⁽¹⁾، قالوا: فلو ترك الصحابة يدون كل واحد منهم ما روى عن النبي ﷺ - لانضبطت السنة، ولم يبق بين آخر الأمة وبين النبي ﷺ في كل حديث إلا الصحابي الذي دون روايته؛ لأن تلك الدواوين كانت تتواتر عنهم إلينا، كما تواتر البخاري ومسلم ونحوهما" اهـ الطوفي.

"فانظر إلى هذا الكلام الخبيث المتضمن أن أمير المؤمنين عمر هو الذي أضل الأمة قصداً منه وتعمداً، ولقد كذب في ذلك وفجر... إلخ".

وبعد أن يفند ابن رجب كلام الطوفي هذا، ويصف الطوفي بالجهل

العظيم - يقول: "وقد كان الطوفي أقام بالمدينة النبوية مدة، يصحب شيخ الرافضة، السكاكيني المعتزلي، ويجتمعان على ضلالتهما، وقد هتكه الله، وعجل الانتقام منه بالديار المصرية".

ويورد ابن رجب كلام ابن مكتوم، ثم يعود فيقول: "وقد ذكر بعض شيوخنا عن حدثه عن آخر أنه أظهر له التوبة وهو محبوس،

(1) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (26427)، والدارمي في السنن (497)، والرامهرمزي في المحدث الفاصل (358)، والحاكم في المستدرک (360)، والبيهقي في المدخل إلى السنن (758)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (396)، والخطيب البغدادي في تقييد العلم (88).

وأخرجه ابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (624)، والقضاعي في مسند الشهاب (637)، والأصبهاني في طبقات المحدثين بأصبهان (142/4)، والخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (440)، وفي تاريخ بغداد (46/10)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (94) عن أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعاً. قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح، تفرد بروايته مرفوعاً عبد الحميد ابن سليمان. قال يحيى بن معين وأبو داود: ليس بثقة، وقال الدارقطني: ضعيف الحديث، قال: وهم ابن المثنى في رفعه والصواب عن ثمامة أن أنساً كان يقول ذلك لبنيه ولا يرفعه. اهـ.

وهذا من تقيته ونفاقه؛ فإنه لما جاور بالمدينة كان يجتمع هو والسكاكيني شيخ الرافضة ويصعبه، ونظم في ذلك ما يتضمن السب لأبي بكر الصديق رضي الله عنه، وقد ذكر ذلك شيخنا المطري حافظ المدينة ومؤرخها، وكان قد صحبه بالمدينة، وكان الطوفي بعد سجنه قد نفي إلى الشام، فلم يمكنه الدخول إليها؛ لأنه كان قد هجا أهلها وسبهم، فخشى منهم، فسار إلى دمياط فأقام بها مدة، ثم توجه إلى الصعيد⁽¹⁾.

78- ويتضح من هذه الأقوال أن واحداً فقط هو من أصحابها هو الذي يقطع بأن الطوفي كان شيعياً، وهذا الواحد هو ابن رجب. أما الصفدي - فيما نقله عن الأدفوي -، وابن مكتوم، والقطب الحلبي - فيما نقله عنه ابن حجر - فيقررون أنه اتهم بالرفض⁽²⁾، لا أنه كان رافضياً، ثم يسوقون الواقعة التي تعلق نشأة هذا الاتهام، بعبارة تنطق بأنهم لا يقرونه، ولا يرون أنه حق.

79- وفي كلام ابن رجب عن الطوفي مغالطات يقتضينا الإنصاف للحقيقة أن ننبه لها...

فهو يقرر أن الطوفي كان مع صلاحه وفضله شيعياً منحرفاً في الاعتقاد عن السنة، وهو تناقض لا يسوغ في نظرنا؛ إذ كيف يكون منحرفاً في الاعتقاد عن السنة وهو صالح؟..

ويقرر أن الطوفي كان يتظاهر بالتشيع حتى قال عن نفسه:

(1) الذيل على طبقات الحنابلة (358/3، 359) (النسخة المخطوطة).
(2) راجع ص12 من هنا، ونص عبارة القطب الحلبي في الدرر: "وكان يتهم بالرفض".

حنبلي رافضي ظاهري أشعري إنها إحدى العبر!..

ثم يزعم أن ما نقله عن رأي عمر في عدم كتابة السنة مع القرآن دسيسة خبيثة منه، فأبي حاجة به إلى الدس لعمر ما دام يقول هذا الشعر عن نفسه؟.

وهو يصر على أن الطوفي شيعي حتى حين أظهر التوبة في السجن، ويؤكد أن هذه التوبة تقية منه ونفاق، مع أن الذين عاصروا الطوفي - كالأدفي- يقررون أنهم لم يروا منه ما يشين، طوال إقامته في قوص، وقد أقام فيها سنوات، وألف فيها عددًا من كتبه!.

ويستبيح ابن رجب لنفسه أن يصف الطوفي بالكذب والفجور، وبالجهل العظيم، وبالتقية والنفاق، وبأن الله قد هتكه وعجل بالانتقام منه في مصر، مع أن شيخه ابن تيمية لقي في مصر من المحن أكثر مما لقي الطوفي، فهل يعني هذا في نظره أن ابن تيمية كان أكثر من الطوفي تشيعًا ورفضًا؟!.

80- وأخيرًا يقرر ابن رجب أن الطوفي كان يلوح بالرفض في كثير من تصانيفه، وأنه صنف كتابًا سماه "العذاب الواصب على أرواح النواصب" فهل كان الطوفي كذلك فعلاً؟

أما تصنيفه لكتاب "العذاب الواصب على أرواح النواصب" - وهم المبغضون لعلي- فلا يدل بحال على أنه كان شيعيًا؛ إذ ليس بغض عليٍّ بالأمر الذي يرضى عنه غير الشيعة من المسلمين، حتى تكون مهاجمة مبغضيه وفقًا على الشيعة، أو دليلًا على

التشيع!.

وأما أنه قد لَوَّح بالرفض في تصانيفه، فلعل أحسن رد عليه هو الاحتكام إلى كلامه عن الرفض - وعن الشيعة عمومًا - في هذه التصانيف. ونحن لا ننكر أنه قد تكلم عنهم في بعض كتبه، بل نحن نرى أن كلامه عنهم كان أحد الأسباب التي روجت اتهامه بأنه منهم... ولكن كيف كان الطوفي يتكلم عن الشيعة في كتبه؟

إنه يقول في كتابه "الصعقة الغضبية في الرد على منكري العربية": - وقد ألفه في قوص عام 705 هـ:

"من الأصول العظيمة التي نشأ النزاع فيها من جهة العربية - اختلاف الشيعة والسنة فيما يتعلق بأبي بكر الصديق رضي الله عنه، ومنعه فاطمة رضي الله عنها فدكًا والعوالي؛ فإنها جاءت تطلب إرثها عن أبيها رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ما تركناه صدقة" (1) ولم يعطها شيئًا، فخاضت الرفض في أبي بكر وقالوا: منع فاطمة إرثها، وقال أهل السنة: إنما عمل بما سمع، ولم يمنعها حقًا. ومنشأ الخلاف بينهم من حيث إن "ما" وردت في اللغة على وجهين: اسمية وحرفية، ولكل واحد منهما خمسة أقسام."

وبعد أن يذكر الأقسام الخمسة لكل وجه، ويمثل لها، يقول: "إذا عرفت ذلك فالرفض حملوا "ما" في قوله عليه السلام: "ما تركناه

(1) أخرجه مالك (1870)، وأحمد (26، 56، 59، 79) وغيرها، والبخاري (3093)، ومسلم (1759)، وأبو داود (2968)، والنسائي (4141) من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.
وأخرجه أحمد (172، 338)، والبخاري (4034)، ومسلم (1757)، وأبو داود (2963) من حديث مالك بن أوس بن الحدثان رضي الله عنه..

صدقة على أنها نافية، أي إنا لم نترك صدقة، وإنما تركنا ما تركناه إرثاً لغيرنا، وحملها أهل السنة على أنها موصولة بمعنى الذي، تقديره: الذي تركناه صدقة، بالرفع على الخبر، وحذف الهاء من تركناه لأنها ضمير منصوب، وهو سائغ الحذف في الصلة، كقوله تعالى: ﴿وَمَا عَمَلَتْهُ أَيْدِيهِمْ﴾ [يس:35]، قرئ بحذف الهاء وإثباتها، وهذا هو الحق إن شاء الله تعالى، وما ذهب إليه الرافضة خطأ صريح محض".

ثم يبين وجه الخطأ، ويلزم الرافضة الحجة، ويثير اعتراضهم على صحة صدر الحديث وهو "نحن معاشر الأنبياء لا نورث"⁽¹⁾، ويرده قائلاً: "لا سبيل إلى منع صحته؛ إذ قد رواه أحمد والبخاري ومسلم من حديث عائشة، وأبو داود من حديث مالك بن أوس بن الحدثان، وهو حديث مشهور مستفيض؛ إلا أن للرافضة أصلاً خبيثاً باطلاً، وهو أنهم لا يقبلون رواية الصحابي لمرض في قلوبهم عليهم -يقصد على الصحابة -، وليس هذا موضع الرد عليهم في ذلك الأصل"⁽²⁾.

فهل يقول هذا الكلام عن الرافضة واحد منهم؟

إنه يقرر أن كلامهم في منع أبي بكر فاطمة إرثها - كان خوضاً منهم في حقه، وأن الأصل الذي يحتكمون إليه إذ

(1) أخرجه مالك (1870)، وأحمد (26، 56، 59، 79) وغيرها، والبخاري (3093)، ومسلم (1759)، وأبو داود (2968)، والنسائي (4141) من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.
وأخرجه أحمد (172، 338)، والبخاري (4034)، ومسلم (1757)، وأبو داود (2963) من حديث مالك بن أوس بن الحدثان رضي الله عنه.
(2) ورقة 24 من النسخة المخطوطة المحفوظة بدار الكتب المصرية تحت رقم 228 مجاميع.

يرفضون رواية الصحابي - أصل خبيث باطل منشؤه مرض في قلوبهم، وأن ما ذهبوا إليه من أن الأنبياء يورثون - وعليه بنوا مذهبهم في التشيع - خطأ صريح محض! فكيف يكون مع هذا رافضياً يلوّح بالرفض في تصانيفه؟...

81- على أنه يثير نفس الموضوع في كتابه "الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية" - ولعله آخر كتاب ألفه؛ فقد فرغ منه قبيل وفاته -... يثيره عند تفسير قوله تعالى في سورة مريم: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا. يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾ [مريم: 5، 6]، فيورد اعتراضات الشيعة بالآية على حديث: "نحن معاشر الأنبياء لا نورث"، وردّ الجمهور على هذه الاعتراضات⁽¹⁾...

ثم يعود فيثير الموضوع نفسه مرة أخرى عند تفسير قوله ﷺ في سورة النمل: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ﴾ [النمل: 6]، وهناك يورد أدلة الشيعة ويرد عليها، ثم يقول: "وقصد الشيعة - لعنهم الله - بذلك تظلم الشيخين بمنع فاطمة إرثها من أبيها ﷺ، والعباس إرثه من ابن أخيه ﷺ؛ اعتماداً (أي من الشيخين) على حديث هو على خلاف نص أو ظاهر القرآن، وبين الطائفتين فيه بحث طويل"⁽²⁾ ا هـ...

وواضح أنه لو كان شيعياً ما اتهم الشيعة بأنهم يظلمون الشيخين، إذ يخطئونها في منع الإرث عن الرسول، وما لعنهم

(1) ورقة 132 من النسخة المخطوطة بدار الكتب تحت رقم 687 تفسير.

(2) ظهر ورقة 149.

وحاول جاهداً أن يلزمهم الحجة على بطلان مذهبهم.

82- ولا يدع الطوفي الرفضة مطمئنين على عقيدتهم، بل هو يتعقبهم في كل مناسبة حتى يحكم بكفرهم، أو يوشك.. إنه يقول في تفسير قوله تعالى:

﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ﴾ [الفتح: ٢٥] : "يحتج به الجمهور على كفر الرفضة المبغضين للصحابة وتقريره أن من أبغضهم فقد غاظوه، وكل من غاظوه فهو كافر، فمن أبغضهم فهو كافر، ينضم إليها صغرى: الرفضة يبغضونهم، وكل من أبغضهم فهو كافر، فالرفضة كفار، والمقدمات واضحة، والرفضة لما رأوا هذا التذليل فزعدوا إلى التأويل، فتارة حملوا الذين معه على أهل البيت وأتباعهم ومن أحبهم، دون من تحامل عليهم ونكث عهدهم، وجعلوه من باب العام المخصوص أو المراد به الخاص. وتارة حملوا اللام في الكفار على العهد والاستغراق، أي ليغيبهم الكفار المعهودين في عصرهم، أو من أبغضهم عناداً بغير حق، أما من أبغض بعضهم بتأويل أو اجتهاد، مستنداً إلى حجة أو شبهها، فلا يسلمون دخوله تحت هذا الوعيد. وربما منعوا المقدمة القائلة: "كل من غاظوه فهو كافر"؛ لأن القرآن إنما دل على أن كل كافر يغتاز من الصحابة بالضرورة، وإنما تنعكس هذه إلى أن "بعض من يغتاز منهم كافر" بالإطلاق، لا إلى "كل من يغتاز منهم كافر" وحينئذ لا تكون كبرى القياس جزئية، فلا ينتج، وهذا المنع أجود من تأويلهم المذكور قبل" (1) ا هـ.

(1) ورقة 187.

فهل يقرر رافضي أن المقدمات التي تنتهي بتكفير الرافضة واضحة؟

وهل يصف الرافضة بالفزع إلى التأويل عندما رأوا قوة التدليل - صديق لهم، فضلاً عن واحد منهم؟!..

83- ويمضي الطوفي المتهم بالرفض في تعقبه للرافضة، فيقول - عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ﴾: "تعلقت الرافضة لعنهم الله بذلك على عائشة وحفصة رضي الله عنهما؛ لأنهما تظاهرتا على الرسول، والتظاهر على الرسول ﷺ حرام، وبسبب هذا التظاهر وإفشاء سره - غضب وآلى من نساءه شهراً معتزلاً لهن. وقيل: قد طلق رسول الله ﷺ نساءه.

"فإن الله هو مولاه، وجبريل، وصالح المؤمنين": قيل: أبو بكر وعمر، وقيل: علي، والصواب أنه أعم من ذلك، وهو كل من جمع صفتي الإيمان والصلاح⁽¹⁾" ا هـ.

فهو يلعن الرافضة، ويرى أنها تعلقت بالآية؛ لتستدل بها على رأي لها، ثم هو يصوّب أن المراد بصالح المؤمنين أعم من أبي بكر وعمر، ومن علي؛ لأن المراد به عنده من جمع صفتي الصلاح والإيمان. وما أحسب رافضياً يلعن جماعته، أو يصوّب رأياً غير آرائها، وبخاصة أنه يتصل بالإمام علي!.

84- وعند تفسير قوله تعالى: ﴿قُلْ لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سَتُدْعُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾

(1) ظهر ورقة 204.

[الفتح:16] - يعرض الطوفي لموقف الجمهور والشيعية من خلافة أبي بكر رضي الله عنه، فيقول: "احتج بها الجمهور على خلافة أبي بكر رضوان الله عليه، وتقريره "أن المخلفين من الأعراب أمروا بطاعته أو طاعة مستخلفه، وكل من كان كذلك فهو صحيح الخلافة، فأبو بكر صحيح الخلافة" ثم يقول: "واعترض الشيعة - لعنهم الله - على هذا بأن قالوا: لا نسلم أن المخالفين أمروا بطاعته".

وهو يقرر أن مصدر الخلاف ما يريده كل فريق بالمخلفين، والداعي، والقوم أولي البأس الشديد.. فالجمهور يفسرون المخلفين بالذين تخلفوا عن تبوك، والداعي بأبي بكر أو خليفته عمر، والقوم أولي البأس الشديد ببني حنيفة، وقد جاهدهم أبو بكر، أو فارس والروم وقد جاهدهم عمر... والشيعة يرون أن المخلفين هم الذين تخلفوا عن الحديبية، والداعي هو الرسول صلى الله عليه وسلم، والقوم أولي البأس الشديد هم هوازن... ثم يعقب الطوفي على هذا بقوله: "واعلم أن الخلاف في هذه الآية وهذه المسألة مبني على أولي البأس الشديد مَنْ هم؟ وقد اختلف فيه المفسرون كما ذكره ابن عطية وغيره، ومع الخلاف لا يمكن الجزم بشيء" (1) اهـ.

وسواء أدلت الآية عند الطوفي على خلافة أبي بكر أم لم تدل - فإن عبارته تُفهم أن الخلافة نفسها لا ينبغي الخلاف عليها؛ إذ هو يلعن الشيعة، وهو يقرر اعتراضهم على رأي الجمهور فيها، مع

(1) ورقة 186.

أن الأدلة - في نظره - لا يمكن الجزم بدالاتها على هذا الرأي، ومثل هذا الكلام لا يصدر عن شيعي!

85- ويتحدث الطوفي عن الصحابة، فيبدو بوضوح أنه ليس شيعياً... إنه يقول عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾ [التوبة:100]: "احتج الجمهور بها - وبالأخرى السابقة: ﴿لَكِنِ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ...﴾ الآيات [التوبة:100] على فضل الصحابة ﷺ، وأنهم مرضي عنهم، ومن أهل الجنة، بتصريحها بذلك وعمومها فيهم، واعتضت الشيعة - أبعدهم الله - بأن عمومها مخصوص بمن عادى أهل البيت، وخالف الإمام المنصوص عليه منهم. وأجيب بأن أحداً من الصحابة لم يعاد أهل البيت، ولا خالف إماماً منصوفاً عليه منهم" (1) هـ.

86- كذلك يتضح أن الطوفي ليس شيعياً حين يتحدث عن "القربى" في: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى:23]، إنه يقول: "اختلف في القربى، فقيل: هي قربي كل مكلف أوصى بمودتها، فهو كالوصية بصلة الرحم، وقيل: هي قربي النبي ﷺ، ثم اختلف فيها، فقيل: هي جميع بطون قريش كما فسرهم ابن عباس فيما رواه البخاري (2)، وقيل هي قرابته الأذنون وهم أهل بيته - علي وفاطمة وولداهما-، أوصى بمودتهم، وعند هذا استطالت الشيعة، وزعموا أن الصحابة خالفوا هذا الأمر، ونكثوا هذا العهد بأذاهم أهل البيت بعد النبي ﷺ، مع أنه سأل مودتهم، ونزلها منزلة الأجر على ما

(1) ظهر ورقة 100.

(2) أخرجه البخاري (3497) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

لا يجوز الأجر عليه" (1) اهـ.

فهل يصف الشيعة بأنهم "استطالوا، وزعموا" إلا عدو لهم، وبخاصة أن المزعوم وثيق الصلة بمذهبهم، بل بالأساس الذي قام عليه هذا المذهب؟

87- وعند تفسير قوله تعالى: ﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا...﴾ الآية [التوبة:40]، ينصف الطوفي الصديق أبا بكر إنصافاً لا يصدر عن شيعي؛ إذ يقول: "احتج أهل السنة على فضل أبي بكر رضوان الله عليه من وجوه:

أحدها: النص على ثبوت صحبته، حتى قال بعض العلماء من أنكر صحبة أبي بكر فقد كفر؛ لتكذيبه النص المتواتر القاطع بإثباتها، بخلاف من أنكر صحبة غيره؛ لعدم ذلك، وفيه نظر؛ لأن غيره كعمر وعثمان وعلي وباقي العشرة ثبتت صحبتهم بالتواتر، وهو قاطع أيضاً، فإنكار مدلوله كفر.

الوجه الثاني: قوله: ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾، فكان له في هذه المعية اختصاص لم يشاركه فيه صحابي، وقد يقال بأن هذا التشريف حصل لجميع الصحابة بقوله ﷺ: ﴿وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ﴾، غير أن لقائل أن يقول: معية أبي بكر رضوان الله عليه أخص من هذه، فيمتاز بها.

(1) ظهر ورقة 179.

الوجه الثالث: «ثَانِي اثْنَيْنِ»، قالوا: فيه إشارة إلى شيئين، أحدهما: أنه ثانيه من بعده في الإمرة، والثاني: أن اسمه لم يفارق اسمه؛ إذ كان يقال له خليفة رسول الله حتى توفي، فقيل لمن بعده وهو عمر رضي الله عنه أمير المؤمنين، وانقطعت خصيصة "ثاني اثنين".

الوجه الرابع: «فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ» قال بعضهم: الضمير في "عليه" لأبي بكر، لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم تفارقه السكينة حتى يحتاج إلى نزولها عليه، وإنما أنزلت على أبي بكر رضي الله عنه، وهو ضعيف؛ أما أولاً: فلقوله صلى الله عليه وسلم: «فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ»؛ فقد أنزلت عليه السكينة، مع ما ذكره من عدم مفارقتها له، ولا امتناع من أن يزداد سكينة على سكينة، ونوراً على نور. وأما ثانياً: فلأن ذلك يقتضي أن الضمير في «وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا»، لأبي بكر أيضاً، وهو خلاف الظاهر بل القاطع، ولا أظن أحداً قال بذلك.

"أما الشيعة فطعنوا على أبي بكر رضي الله عنه من الآية بوجه واحد وهو قوله:

«لَا تَحْزَنْ» ، دل على أنه حزن لأجل طلب الكفار لهما، مع أنه مع رسول الله، بعين الله، تحت رعاية الله، وقد سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخبر بأنه سيظهر على أعدائه، ويظهر دينه على جميع الأديان، فحزن أبي بكر، والحالة هذه إما شك في هذا الخبر، أو ضعف منه وخور، قالوا: وإنما الشجاع المؤمن، واللبيب الموقن -هو- علي ابن أبي طالب رضي الله عنه، حيث كان نائماً على فراش النبي صلى الله عليه وسلم (1)، معرضاً نفسه - من

(1) أخرج ذلك عبد الرزاق في المصنف (9743)، ومن طريقه أحمد في المسند (3241)، والطبراني في المعجم الكبير (407/11)، والخطيب البغدادي في تاريخ

أيدي الكفار - لشرب كؤوس الحمام، فما شك وما خار، ولا تلبذ ذهنه ولا حار!.

"وأجاب أهل السنة بأن حزن أبي بكر رضي الله عنه لم يكن ضعفاً ولا شكاً، وإنما كان رقة غالبية، وشفقة على النبي صلى الله عليه وسلم، ولو كان ذلك عن شك أو ضعف - لكان أولى ما صدر منه - يعني صدوره منه - يوم بدر، حين قال النبي صلى الله عليه وسلم: "اللهم إن تهلك هذه العصابة فلن تعبد"، وأخذ أبو بكر بردائه يقول: "كفاك مناشدتك ربك؛ إن الله سينجز لك ما وعدك"⁽¹⁾ وهذا غاية الشجاعة والإيمان، ثبوت الجنان عند قراع الأقران⁽²⁾ "أ هـ.

88- وهكذا يمضي الطوفي في إبطال مزاعم الشيعة، كلما عرض لآية يرون أن فيها دليلاً لهم على بعض ما ينادون به، أو آية يرى هو فيها رداً عليهم، ولولا خوف الإطالة لأوردت فقرات آخر من كلامه تؤيد أنه ليس شيعياً، ولا يمكن أن يكون شيعياً، فضلاً عن أن يكون من الرافضة.

على أنني أحب أن أسجل هنا أمرين:

أولهما: أن الطوفي يعرض لآراء معظم الفرق الإسلامية في هذا الكتاب، ويقدم أدلتهم عليها بأمانة، فلو أن عرضه لمذهب الشيعة وأدلته في مواضع منه يصلح دليلاً على تشييعه، لوجب أن

بغداد (191/13)، والأصبهاني في دلائل النبوة (49) كلهم من حديث عثمان الجزري عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما. وعثمان الجزري مجهول.
(1) أخرجه مسلم (1763) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.
(2) ورقة ص 99 من نفس المصدر.

يكون عرضه لآراء الفرق الأخرى وأدلتها دليلاً على اعتناقه لها، ولأصبح نتيجة لهذا قدرياً جبرياً، معتزلياً سنياً، إلى مذاهب كثيرة أخرى، وهو ما لا يعقل، ولا يستساغ.

والأمر الثاني: أنه قد ألف هذا الكتاب - كما ذكرت من قبل - فور عودته من بلاد الحجاز، بعد أن حج وجاور الحرمين الشريفين عامًا، وبعد أن صحب السكاكيني شيخ الرافضة هناك، ونظم ما يتضمن السب لأبي بكر رضي الله عنه - على ما نقله ابن رجب عن شيخه المطري حافظ المدينة ومؤرخها - فهل فعل الطوفي ذلك - على فرض صحته - ليعلم من السكاكيني مبادئ الرافضة وأدلتها؛ تمهيداً للرد عليها في كتاب "الإشارات" الذي يبدو أنه كان يفكر آنذاك في تأليفه؟ أم نختصر الطريق - على طريقة ابن رجب - فنقطع بأن هذا الذي قاله ابن رجب لم يقع؛ لأن من ينظم شعراً في سب أبي بكر الصديق لا يقول ما نقلناه عنه في الفقرات السابقة؟

89- وشيء آخر أحب أن أسجله هنا، هو أن الطوفي قد ألف كتابه أو رسالته: "الصعقة الغضبية في الرد على منكري العربية" في قوص عام 507هـ؛ ذلك أن هذا العام هو الذي اتهم فيه الطوفي بالتشيع، فعزر وضرب، وسجن، ثم نفي. وهذا البلد - قوص - كان هو منفاه. فهل كان ممكناً أن يقول فيه عن الرافضة ما نقلناه هنا(1) لو أنه كان رافضياً حقيقياً؟...

90- بقي رأي الشيعة في الطوفي، وفي ادعاء أنه منهم... ولعله

(1) ارجع إلى النص الذي نقلناه عنه من رسالة "الصعقة الغضبية في الرد على منكري العربية" (ص 93، 94 من هذه الرسالة).

ليس غريباً - بعد ما نقلناه من أقواله فيهم - ألا نجد له ذكراً في كتبهم؛ فكتاب "أعيان الشيعة" - وهو الموسوعة التي تحدثت عن أئمة الشيعة وعلمائها منذ كان التشيع حتى هذا العصر (1) - لم يذكر الطوفي ولا كتبه - على كثرتها - في أي جزء من أجزائه... وكتاب "الذريعة إلى تصانيف الشيعة" لم يذكر - فيما رأيت من أجزائه التي طبعت - كتاباً واحداً للطوفي، مع أن للطوفي عدة كتب كان ذكرها في هذه الأجزاء ممكناً لو أن الرجل كان من علماء الشيعة (2).. أما كتاب "روضات الجنات في أحوال العلماء والسادات" للخوانساري - فقد ترجم له وأكد أنه فقيه حنبلي، ثم نقل عن السيوطي ما نقله عن الصفدي، وعلق عليه بقوله: "ولم نجد في تراجم الشيعة ومعاجم الإمامية ما يدل على كون الرجل منهم، فضلاً عن كونه من جملة فقهاءهم ومجتهداتهم. ولو كان ما ذكره الصفدي في حقه صحيحاً لما خفي ذكره عن أهل الحق، ولما ناسب وصف الحافظ السيوطي إياه بالحنبلية، مع أنها أبعد المذاهب العامة عن طريقة هذه الطائفة الخاصة، كما أشير إلى ذلك في ترجمة أحمد بن حنبل. فلي تأمل" (3) اهـ...

91- ولا أحب أن أختتم هذا الفصل قبل أن أنبه إلى أشياء تبدو ذات دلالة خاصة هنا؛ فإنه من غير المعقول - لو كان الطوفي

(1) ألف هذا الكتاب السيد محمد الأمين الحسيني العاملي، نزيل دمشق، وهو معاصر أشرف على طبع 14 مجلداً من كتابه هذا قبل قيام الحرب العالمية الثانية، ثم وعد بإتمام طبعه بعد أن تضع الحرب = أوزارها، ومع أنه لم يصل إلى ترجمة "سليمان" فإنه لم يعد للطوفي كتاباً واحداً وهو يعد كتب الشيعة في الجزء الأول منه، ولم يذكره بكنيته "أبو الربيع"، مع أنه ذكر تحت هذه الكنية سليمان بن خالد انظر: (318/6).

(2) راجعت الأحرف الأولى المطبوعة منه فلم أجد ضمن الكتب التي ذكرت فيها للشيعة كتاباً من كتب الطوفي المبدوءة بهذه الأحرف، ومن بينها: الإشارات الإلهية، والإكسير في قواعد التفسير، وبغية الواصل، وبغية السائل، إلخ... (3) ص 323-324 منه.

شيعياً - أن يقبل رواية "الأربعين النووية" ثم يشرحها في كتاب، مع أن روايتها ليسوا من آل البيت، والشيعية - كما هو معروف - لا يقبلون الحديث إلا برواية آل البيت!..

كذلك لا يبدو معقولاً أن تكون جميع مؤلفات الطوفي في الفقه وأصوله على مذهب أحمد بن حنبل، ثم يقال: إنه شيعي!..

ولو أن اتهام الطوفي بالتشيع أقوى دليلاً مما وجدنا، لأمكن أن ندعي كما ادعى ابن رجب أن حديثه عن الشيعة في كتبه إنما كان محاولة منه، أو دسيسة؛ لنشر آرائهم... أما وهذا الاتهام - كما رأينا - لا يكاد يعتمد على دليل واحد قوي - فلعل من الإجحاف بالرجل أن نفسر حرите في التفكير ذلك التفسير، فنصفه بالتشيع على رغمه، وعلى رغم الشيعة الذين كانوا أحرىء أن يفخروا بانتسابه إليهم لو أنه كان منهم، وعلى رغم الحقيقة فيما يبدو⁽¹⁾!..

(1) لعل القارئ قد وضع له أننا نحقق مذهب الطوفي، ولا نحمل على مذهب من المذاهب الإسلامية لحساب مذهب آخر، ومع ذلك، فنحن نؤكد هنا أن نفي التشيع عن الطوفي ليس إنصافاً له في نظرنا بقدر ما هو إنصاف للحقيقة التاريخية، وأنا لو وجدنا لتشيعه ظلاً في كتبه أو في حياته لما ترددنا قط في الحكم بأنه شيعي(*)، دون أن ينقصه ذلك في نظرنا!..

على أن نظرة معاصري الطوفي إلى هذا الموضوع كانت - فيما يبدو لنا - تخالف هذه النظرة؛ بدليل إهمالهم الحديث عن حياة الطوفي الخاصة وعن أسرته، مع أنهم لم يهملوا هذا الجانب عندما تحدثوا عن غيره، وبدليل سجنه وتعزيره ثم نفيه، مع أن كثيراً ممن هم دونه كانوا يكرمون، ويبجلون!.. والله في خلقه شئون!..

(*) لعل تعليق الشيخ أبي زهرة المتقدم ينبغي أن يعاد هنا وهو قوله: "... ولعل أبرز هذه المآخذ وأوضحها في محاولته تبرئة الطوفي من التشيع، فإن النصوص التي نقلها مستشهداً بها لنفي التشيع تطوي في ثناياها دليل إثباته، وكل نص ساقه دليلاً للنفي هو في مغزاه ومرماه وباعثه دليل الإثبات" (م).



الفصل الثاني

ثقافته وآثاره العلمية

92- رأينا في الفصل السابق كيف كان الطوفي - بإجماع الذين ترجموا لحياته - ذكياً شديداً الذكاء، وكيف كان حريصاً بالغ الحرص على أن يقرأ، ويدرس، ويتلقى العلم في كل بلد أقام فيه، وعلى كل من لقيهم من الشيوخ، وكيف كان شديد الشغف بالبحث والمعرفة حتى قال فيه الفاضل كمال الدين جعفر الأدفوي: "كان كثير المطالعة، أظنه طالع أكثر كتب خزائن قوص"⁽¹⁾، وقال فيه تاج الدين أحمد بن مكتوم: "كان يشارك في علوم، ويرجع إلى ذكاء وتحقيق وسكون نفس، إلا أنه كان قليل النقل والحفظ جداً، وخصوصاً للنحو، على مشاركة فيه"⁽²⁾.

كذلك رأينا كيف كان الطوفي حراً جريئاً في تفكيره، لا يخشى إبداء رأيه في كل مسألة بحثها وانتهى فيها إلى رأي، حتى قال في مقدمة كتابه "الإكسير في قواعد التفسير" إنه لم يضع ما فيه من قانون لمن يجمد عند الأقوال، ويعتمد لكل من أطلق لسانه وقال، بل وضعه لمن لا يغتر بالمحال، وعرف الرجال بالحق لا الحق بالرجال. وحتى أوصى قارئ شرحه للأربعين النووية ألا يسارع فيه إلى إنكار خلاف ما ألفه وهمه، وأحاط به علمه؛ فإن عليه أن يجد النظر ويجدده، ويعيد التفكير ثم يعاوده؛ ليكون جديراً بحصول المراد.

(1) أعيان العصر للصفدي (3/11، 12)، الدرر الكامنة لابن حجر (2/157).

(2) الذيل على طبقات الحنابلة لابن رجب (2/369) (ط).

93- ولعله كان طبيعياً - وقد تعددت البلاد التي درس فيها الطوفي، والشيوخ الذين قرأ عليهم - أن تتسع دائرة معارفه، فتشمل علوم القرآن والحديث، والأصول والفقه، واللغة والأدب، بل لقد كان شاعراً ينظم الشعر، ويشرح أشعار الفحول، ويجمع مختارات الشعر من عيون الكتب، على أن أغرب ما قرأته عن كتبه - ويبدو أنه غير صحيح - هو أن كتابه "بغية السائل" كتاب في الطب، فهكذا قال صاحب كشف الظنون، مع أن مؤلف الذيل على طبقات الحنابلة يقرر أن الكتاب في أصول الدين، وهو أليق بالطوفي، وأكثر اتفاقاً مع اسم الكتاب كما ذكره هو كاملاً: "بغية السائل في أمهات المسائل"⁽¹⁾...

94- ولقد ذكر ابن رجب - بعد أن عد للطوفي نحوًا من ثلاثين مصنفًا - أنه - أي الطوفي - اختصر كثيرًا من كتب الأصول، ومن كتب الحديث أيضًا، ولكن لم يكن له فيه يد؛ ففي كلامه فيه تخييط كثير، وأن له نظمًا كثيرًا رائعًا، وقصائد في مدح النبي ﷺ، وقصيدة طويلة في مدح الإمام أحمد⁽²⁾. ويعني هذا - كما هو واضح - أن ابن رجب لم يعد جميع كتب الطوفي، وأنه لا ينكر أن له كتبًا أخرى غير التي ذكرها هو.. وكذلك فعل الصفدي وابن حجر وابن العماد وغيرهم، فليس استدراكًا عليهم إذًا ما ذكره "بروكلمان" من كتب للطوفي لم يذكرها؛ إذ لم يذكر هو معظم ما عدوه للطوفي من كتب، وإن انفرد بذكر بعض كتبه...

وهكذا يبدو أن كل من ترجم للطوفي قد عد بعض كتبه، وأهمل

(1) انظر: كشف الظنون (1/155)، والذيل على طبقات الحنابلة (2/367) (ط).

(2) انظر: "الذيل" (2/367، 368) (ط).

بعضها الآخر فلم يعده؛ إذ لم يحاولوا حصر مصنفات الرجل فيما أعتقد، أو لعلمهم حاولوا وذكر كل منهم ما وصل إلى علمه أن الطوفي قد ألفه...

95- وأحب أن أنبه هنا إلى أن بعض كتبه كان - بالنسبة لي - هو المرشد الوحيد لبعض كتبه؛ ففي كتابه "الإشارات الإلهية" إيماء إلى كتاب له لم يذكره أحد من الذين تحدثوا عنه، وهذا الكتاب هو "دفع الملام عن أهل المنطق والكلام"⁽¹⁾.

كذلك أحب أن أؤكد أنني لم أحصر مصنفات الطوفي في هذه الكتب التي سأعدها، وأتحدث عن بعضها، وإن كنت لا أنكر أنني حاولت جاهداً هذا الحصر، ورجوت أن أكون موفقاً في هذه المحاولة..

96- بعد هذه المقدمة التي لم يكن بد منها - أحب أن أسأل: ماذا صنف الطوفي من كتب؟ وماذا بين أيدينا مما صنف؟

(أ) أما مجموعة الكتب التي ألفها في علوم القرآن والحديث - وهي إحدى مجموعات ثلاث نوّعت إليها كتبه - فتشمل عشرة كتب هي:

1 - الإكسير في قواعد التفسير⁽²⁾.

2 - الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية: (من بروكلمان).

(1) انظر ظهر ورقة 195 من الإشارات الإلهية، عند تفسير قوله تعالى: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ﴾. **عَلْمُهُ الْبَيِّنَانُ** [الرحمن:3، 4].
(2) لم يذكره بروكلمان، وإنما ذكر أن كتاباً في القرآن ببرلين، فلعله يعنيه.

- 3 - إيضاح البيان عن معنى أم القرآن: (من بروكلمان).
 - 4 - مختصر المعالين - كذا في ابن رجب -: فيه أن الفاتحة متضمنة لجميع القرآن.
 - 5 - تفسير سورة ق، وسورة النبأ في مجموعة: (من بروكلمان).
 - 6 - جدل القرآن⁽¹⁾.
 - 7 - بغية الواصل إلى معرفة الفواصل⁽²⁾.
 - 8 - دفع التعارض عما يوهم التناقض في الكتاب والسنة.
 - 9 - شرح الأربعين النووية.
 - 10 - مختصر الترمذي.
- (ب) وأما مجموعة الكتب التي ألفها في أصول الدين، وفي الفقه وأصوله - وهي المجموعة الثانية - فتشمل اثنين وعشرين كتابًا هي:
- 1- بغية السائل في أمهات المسائل. (في أصول الدين).
 - 2- قدوة المهتدين إلى مقاصد الدين: (من بروكلمان).
 - 3- حلال العقد في أحكام المعتقد: (من بروكلمان).
 - 4- الانتصارات الإسلامية في دفع شبهة النصرانية.
 - 5- درء القول القبيح في التحسين والتقبيح.
 - 6- الباهر في أحكام الباطن والظاهر.
 - 7- رد على الاتحادية.

(1) قال السيوطي في النوع الثامن والستين من علوم القرآن: جدل القرآن أفردته بالتصنيف نجم الدين الطوفي، انظر: الإتيان له (229/2).

(2) عدده السيوطي من مصادر كتابه الإتيان انظر: الإتيان (11/1، 12).

- 8- تعاليق على الأناجيل وتناقضها.
 - 9- قصيدة في العقيدة وشرحها.
 - 10- العذاب الواصب على أرواح النواصب.
 - 11- مختصر الروضة القدامية. (في أصول الفقه).
 - 12- شرح مختصر الروضة القدامية في ثلاث مجلدات.
 - 13- مختصر الحاصل.
 - 14- مختصر المحصول.
 - 15- معراج الوصول إلى علم الأصول.
 - 16- الذريعة إلى معرفة أسرار الشريعة.
 - 17- الرياض النواضر في الأشباه والنظائر. (في الفقه).
 - 18- القواعد الكبرى.
 - 19- القواعد الصغرى.
 - 20- شرح نصف مختصر الخرقى.
 - 21- مقدمة في علم الفرائض.
 - 22- شرح مختصر التبريزي (في فقه الشافعي).
- (ج) وأما مجموعة الكتب التي صنفها في اللغة والأدب وبعض المواد الأخرى فتشمل عشرة كتب هي:
- 1 - الصعقة الغضبية في الرد على منكري العربية (من بروكلمان).
 - 2 - الرسالة العلوية في القواعد العربية.
 - 3 - غفلة المجتاز في علم الحقيقة والمجاز.
 - 4 - تحفة أهل الأدب في معرفة لسان العرب.

- 5 - الرحيق السلسل في الأدب المسلسل.
 - 6 - موائد الحيس في شعر امرئ القيس.
 - 7 - الشعار المختار على مختار الأشعار (من بروكلمان).
 - 8 - شرح مقامات الحريري "في ثلاثة مجلدات".
 - 9 - إزالة الأنكاد في مسألة كاد⁽¹⁾.
 - 10 - دفع الملام عن أهل المنطق والكلام.
- 97- هذه هي الثروة الضخمة التي خلفها لنا الطوفي، فكم كتابًا من بينها لم تمتد إليه عوادي الزمن؛ فسلم للمكتبة الإسلامية، وهيئت للباحثين وسائل الإفادة منه؟
- لقد ذكر "بروكلمان"⁽²⁾ أن في "إستامبول" ثلاثة من هذه الكتب هي معراج الوصول إلى علم الأصول، ومختصر الروضة، وتعاليق على الأناجيل الأربعة، وأن كتاب "الإشارات الإلهية" توجد نسخ منه في القاهرة.
- كذلك ذكر "بروكلمان" أن مواطنًا له من الألمان كتب في مجلة المستشرقين
- (Z.D.N.G) عن كتاب "موائد الحيس"، فهذا الكتاب من كتب الطوفي لم يُفقد إذاً.
- وقرر "بروكلمان" أن "إيضاح البيان عن معنى أمّ القرآن" و "حلال العقد في أحكام المعتقد" - وهما من كتب الطوفي التي انفرد

(1) أخطأ صاحب كشف الظنون فذكر اسم الكتاب هكذا "إزالة الإنكار في مسألة الأفكار" مع أن عبارة الصفي: "وله تصنيف في مسألة كاد، اسمه إزالة الأنكاد".

(2) انظر: (108/2) منه.

هو بذكرها - مطبوعان في القاهرة لكننا لم نعثر قط على كتاب للطوفي مطبوع في القاهرة، ولا ندري أخطأ "بروكلمان"، أم قصرت بنا نحن وسائل البحث فلم نصل إلى هذين الكتابين؟

98- على أنه قد تسنى لنا بعد جهد أن نعثر على بعض كتب الطوفي مخطوطة في دار الكتب المصرية، وأن نجد بعضها في مكتبة الجامع الأزهر، ونرى بعضها مصورًا على "أفلام" بمعهد إحياء المخطوطات العربية، في دار الأمانة العامة للجامعة العربية...

فأما الكتب التي عثرت عليها بدار الكتب المصرية - فمن بينها كتاب عثرت على نسختين منه ضمن كتب الخزانة التيمورية، وهو شرح الأربعين النووية⁽¹⁾، وكتاب ثانٍ وجدت نسخة منه ضمن كتب الدار، ونسخة ضمن مخطوطات الخزانة التيمورية، وهو "الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية"⁽²⁾. وثالث عثرت على نسخة منه في كتب الدار، وإن كانت بوضعها الحالي غير صالحة للاستفادة منها لتفكك أوراقها، وهذا الكتاب هو "مختصر الترمذي"⁽³⁾، والكتاب الرابع والأخير - فيما عثرت عليه من كتب الطوفي في دار الكتب - هو رسالته "الصعقة الغضبية في الرد على منكري العربية"، وهو ضمن مجموعة رسائل مخطوطة هناك⁽⁴⁾.

(1) انظر الرقمين 328 و446: حديث تيمور.

(2) انظر رقم 687 تفسير، ورقم 351 تفسير تيمور، بالدار.

(3) انظر رقم 487 حديث.

(4) انظر رقم 228 مجاميع.

99- وأما الكتب التي للطوفي في مكتبة الأزهر فهي نسخة وحيدة مخطوطة من مختصر الروضة القدامية، بشرح عليه لقاضي القضاة الشيخ علاء الدين علي ابن محمد بن علي بن عبد الله بن أبي الفتح الكناني العسقلاني. وهي من مخطوطات القرن التاسع: نسخها بخطه عام 833هـ سبط الشارح الشيخ أحمد ابن إبراهيم بن نصر الله الكناني العسقلاني، وترجم لجدته فيها⁽¹⁾. ثم نسخة مصورة من كتاب "الإكسير في قواعد التفسير"، منقولة أخيراً عن الفيلم المحفوظ بمعهد إحياء المخطوطات العربية، وخطها صغير دقيق لا يكاد يقرأ بالعين المجردة.

100- وفي معهد إحياء المخطوطات العربية، وجدت للطوفي "الإكسير في قواعد التفسير" مسجلاً على فيلم⁽²⁾، "والبلبل في أصول مذهب ابن حنبل" - وهو مختصره لروضة الموفق - مسجلاً على فيلم آخر⁽³⁾.

أما شرحه لهذا المختصر - وهو يقع في ثلاثة مجلدات - فقد رجح لديّ أن في إحدى مكتبات دمشق نسخة أو أكثر منه؛ لأنني قرأت فقرات منقولة منه في كتابين لعالم دمشقي معاصر، هو الشيخ عبد القادر أحمد بن مصطفى المعروف بابن بدران. وهذان الكتابان هما "المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل"، و"نزهة

(1) انظر رقم 283 أصول الفقه بمكتبة الأزهر.

(2) انظر فيلم 940 (646 - 793) هناك.

(3) انظر فيلم 3142 من (725) ثم فيلم 3143 من (1).

الخاطر العاطر على روضة الناظر وجنة المناظر⁽¹⁾، ثم وجدت أمام رقمي 97، 98 في تكملة فهرس أصول الفقه للمكتبة الظاهرية بدمشق - وهو الفهرس الموجود بدار الكتب المصرية- : "الأول والثاني من شرح الطوفي"، وفي كليهما نقص، وإن كان موضعه هو وسط الأول وآخر الثاني.

هذه هي الكتب التي أبيع لي أن أعثر عليها، من بين مؤلفات الطوفي الكثيرة التي عدتها منذ قليل.. ولعله قد حُق علينا أن نعرّف بهذه الكتب وأن نبين منهج الطوفي في كل منها.. وها نحن أولاء نقدمها هنا متمشين مع التاريخ الزمني لتأليفها، ونقدم المؤلف كما تبدو شخصيته فيها...

الإكسير في قواعد التفسير

101- هو من أوائل الكتب التي ألفها الطوفي؛ فقد سُجِّل على النسخة المنقولة - تصويرًا - عن مكتبة "جلبي زاده" بتركيا أن تاريخ نسخه هو القرن السابع، ويعني هذا بالطبع أنه قد ألف قبل أن ينتهي هذا القرن بفترة تتسع لنسخه على الأقل، وأن الطوفي قد ألفه في بغداد خلال الفترة التي أقامها فيها - والتي تبدأ من عام 691هـ، كما ذكر الحافظ ابن حجر - فهو إذاً أقدم ما وصل إلى يدينا من مؤلفات الطوفي، ولهذا نبدأ بالحديث عنه.

102- يقول الطوفي في مقدمته بعد حمد الله والصلاة والسلام على رسوله: "أما بعد، فإنه لم يزل يتلجلج في صدري إشكال على

(1) تستطيع أن ترجع على سبيل المثال فقط إلى ص 199-200 و 238 و 240-241 من المدخل، و(418-416/2) من نزهة خاطر العاطر.

علم التفسير، وما أطبق عليه أصحاب التفاسير، ولم أر واحداً منهم كشفه فيما ألفه، ولا نجاه فيما نجاه، فتقاضتني النفس الطالبة للتحقيق، الناكبة عن ختر الطريق، لوضع قانون يعول عليه، ويصار في هذا الفن إليه، فوضعت لذلك صدر هذا الكتاب، مردفاً له بقواعد نافعة في علم الكتاب، وسميته "الإكسير في قواعد التفسير". فمن ألف على هذا الوضع تفسيراً، صار في هذا العلم أولاً وإن كان أخيراً.

"ولم أضع هذا القانون لمن يجمد عند الأقوال، ويعتمد لكل من أطلق لسانه وقال، بل وضعته لمن لا يغتر بالمحال، ويعرف الرجال بالحق لا الحق بالرجال، وجعلته بحسب الانقسام، على مقدمة وأقسام".

"أما المقدمة ففي بيان معنى التفسير والتأويل... ثم يبين معناهما.

"وأما الأقسام فأولها في سبب احتياج القرآن إلى التفسير والتأويل، والقسم الثاني في بيان العلوم التي اشتمل القرآن عليها، وينبغي للمفسر النظر فيها، -ويعد هذه العلوم- والثالث في علمي المعاني والبيان؛ لكونهما من أنفس علوم القرآن".

103- يبدأ الكتاب بعد مقدمته بباب في مقدمات التفسير الأولية التي ينبغي الابتداء بها. والطوفي يشرح هذه المقدمات في ثلاثة فصول، يتحدث في أولها عن آلات التأليف، وفي ثانيها عن آداب التأليف وبيان الطريق إليه، وفي ثالثها عن الحقيقة والمجاز، أما الباب الثاني فهو يخصص الفصل الأول منه للحديث في الألفاظ

وضربها من مفردة ومركبة، وما لكل منهما من صفات يستحق بها رتبة الحسن والجودة، ثم يتحدث في الفصل الثاني منه عن المعاني، ثم يوازن - في ثالث فصوله - بين المنظوم والمنثور، وأيهما أفضل.

104- وفي بابين آخرين يشرح أحكام القرآن الخاصة؛ إذ يخصص الأول منهما للحديث في الفصاحة والبلاغة، ويقصر الحديث في الثاني على أنواع علم البيان من استعارة وكناية، وتعريض وتشبيه، ومن شجاعة في اللغة العربية يفسرها بكثرة تصرفاتها وما تضيف عليها هذه الكثرة من قوة، وهو في هذا الباب يتناول بالحديث الإيجاز والإطناب وتوكيد الضمير، واستعمال العام بدل الخاص، وتفسير المبهم، والتعقيب المصدري، ووضع الظاهر موضع الضمير تعظيمًا أو تحقيرًا، والتقديم، والتخلص، والاقتضاب، والمبادئ والافتتاح، وخذلان المخاطب، وقوة اللفظ لقوة المعنى، والاشتقاق، والحروف، والتكرير، وتناسب المعاني، والاقتصاد والإفراط والتفريط، والخطاب، وورود الكلام بلام التأكيد لأمر يعزُّ وجوده، والتضمين، والاستدراج، والإرصاد، ومعرفة السامع قافية البيت أو فاصلة النثر من سماع صدر الكلام، والتوشيح، والأخذ والسرقعة، ثم المعاظلة، وهذه هي الأنواع التي تمثل الناحية المعنوية في نظره...

أما الناحية اللفظية فهو يتحدث عنها بعد هذا في سبعة أنواع، أولها السجع والازدواج... ورابعها اختلاف اللفظين في تقدم بعض الحروف وتأخرها، وليس عكسًا عامًا كما يقول... وسادسها الإعانات، وهو التزام حرف قبل حرف الروي في القصيدة كلها، أو

في القطعة من النثر، وسابعتها التجنيس. أما الثاني والثالث والخامس من هذه الأنواع - فقد بدت الصفحات المخصصة لها من الكتاب بيضاء ليس فيها كتابة قط!..

105- وهكذا ينتهي الكتاب الذي يبدو أن الطوفي هو أول من ألف في موضوعه، أو هو - على الأقل - أول من بسط القول فيه هذا البسط المنظم...

والكتاب بعد هذا يقع في 150 ورقة، ويرجع تاريخ تأليفه ونسخه إلى القرن السابع الهجري كما أسلفنا.

106- وعلى سبيل المثال نقدم هذه الفقرة منه، وهي في بيان معنى التفسير والتأويل، في المقدمة:

"أما التفسير، فهو تفصيل من فسرت النورة: إذا نضحت عليها الماء لتنحل أجزاءها، ويفصل بعضها عن بعض، وكأن التفسير يفصل أجزاء معنى المفسر بعضها من بعض؛ حتى يتأتى فهمه والانتفاع به، كما أن النورة لا يتهياً الانتفاع بها إلا بتفصيل أجزائها.

"وأما التأويل فتفعيل أيضاً، من آل الشيء إلى كذا يؤول أولاً إذا صار إليه، وأولته تأويلاً إذا صيرته، فسمى تأويل الكلام تأويلاً؛ لأنه بيان ما يؤول معناه إليه، ويستقر عليه.

"ثم قيل: هما مترادفان؛ لأنه يقال: تفسير هذا الكلام وتأويله بمعنى واحد. وقيل: التأويل أعم؛ لجريانه في الكلام وغيره، يقال: تأويل الكلام كذا، وتأويل الأمر كذا، أي ما يؤولان إليه، قال الله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران:7] هذا في الكلام، وقال

في الأمر ونحوه: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء:58]... إلى قوله: ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء:59]، أي أحسن مالأً وعاقبة، وكذا في قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ﴾ [الأعراف:53] أي مأل القرآن وعاقبة ما تضمنه من الوعيد، بخلاف التفسير فإنه يختص الكلام ومدلوله، تقول: تفسير الكلام كذا، وتفسير القصيدة كذا؛ ولهذا قال بعض المفسرين: "التفسير بيان معنى اللفظ، والتأويل بيان المراد به"، وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان:33] من هذا القبيل، نعم يجوز استعمال أحدهما موضع الآخر مجازًا على هذا القول، وهو الأظهر؛ إذ الأصل عدم الترادف عند من يثبته".

مختصر الروضة القدامية وشرحه

107- أما هذا الكتاب فهو في الحقيقة كتابان، أحدهما مختصر الروضة القدامية المعروفة باسم "روضة الناظر وجنة المناظر" لمؤلفها شيخ الإسلام ابن قدامة المقدسي الدمشقي، وقد عثرت على نسخة منه باسم "البلبل في أصول أحمد بن حنبل"، وعلى نسخة ثانية منه مع شرح عليها للشيخ علاء الدين علي بن محمد الكناني العسقلاني الحنبلي، وأولى النسختين مسجلة على فيلم بمعهد إحياء المخطوطات العربية، والثانية ضمن مخطوطات القرن التاسع بمكتبة الأزهر...

أما شرح الطوفي لهذا المختصر - وهو الكتاب الثاني هنا - فقد أسلفت أنه يوجد الجزءان الأولان من أجزائه الثلاثة ضمن كتاب

الأصول، في المكتبة الظاهرية بدمشق...

108- يقول الطوفي: إنه ابتداءً في تأليف المختصر عاشر صفر سنة أربع وسبعمائة، وفرغ منه في العشرين منه⁽¹⁾... فهل تراه قام بهذا العمل في دمشق، بعد أن سافر إليها في ذلك الحين؟ احتمال يرجحه أن المختصر وشرحه موجودان فيها الآن، وأنهما - على الأقل - كانا موجودين فيها حين نقل عنهما الشيخ ابن بدران الدمشقي، كما أوضحت ذلك من قبل...

أما الشرح فلست أستطيع الجزم بالعام الذي ألفه فيه الطوفي؛ لأن الاطلاع على النسخة الموجودة منه لم يتح لي، وإن كان واضحاً أنه بعد شهر صفر من عام 704هـ؛ لأن المختصر قد ألف في هذا التاريخ...

109- ويصف الشيخ ابن بدران الدمشقي في المدخل مختصر الطوفي وشرحه، فيقول: "مختصر الروضة القدامية للعلامة سليمان الطوفي: مشتمل على الدلائل، مع التحقيق والتدقيق، والترتيب والتهذيب، ينخرط مع مختصر ابن الحاجب في سلك واحد، وقد شرحه مؤلفه في مجلدين حقق فيهما فن الأصول، وأبان فيهما عن باع واسع في هذا الفن، واطلاع وافر، وبالجملة فهو من أحسن ما صنّف في هذا الفن وأجمعه وأنفعه، مع سهولة العبارة، وسبكها في قالب يدخل القلوب بلا استئذان"⁽²⁾...

(1) انظر ظهر ورقة 141 من النسخة التي تحتفظ بها مكتبة الأزهر تحت رقم 283 أصول الفقه.

(2) ص 238 من المدخل، عند الحديث عن المتون المختصرة في الأصول.

وفي موضع آخر يقول: "قال الطوفي، في أوائل شرحه لمختصر الروضة له: "أقول: إن الشيخ أبا محمد - يعني به مؤلف الروضة - التقط أبواب المستصفي، فتصرف فيها بحسب رأيه، وأثبتها، وبنى كتابه عليها، ولم ير الحاجة ماسة على ما اعتنى به الشيخ أبو حامد من درج الأبواب تحت أقطاب الكتاب، أو أنه أحب ظهور الامتياز بين الكتابين باختلاف الترتيب؛ لئلا يصير مختصراً لكتاب، وهو إنما يضع كتاباً مستقلاً في غير المذهب الذي وضع فيه أبو حامد كتابه؛ لأن أبا حامد أشعري شافعي، وأبو محمد أثري حنبلي، وهو طريقة الحكماء والأوائل وغيرهم، لا تكاد تجد لهم كتاباً في طب أو فلسفة إلا وقد ضبطت مقالاته وأبوابه في أوله، بحيث يقف الناظر الذكي من مقدمة الكتاب على ما في أثناءه، وقد نهج أبو حامد هذا المنهج في المستصفي". هذا كلامه(1).

ويمضي الشيخ ابن بدران الدمشقي في الحديث عن المختصر فيقول: "ولما اختصر الطوفي الكتاب أسقط المقدمة، واعتذر بأعذار منها - وهو الذي عول عليه - أنه لا تحقيق له في فن المنطق، ولا أبو محمد له تحقيق فيه أيضاً، فلو اختصرها لظهر التكلف عليها من الجهتين، فلا يتحقق الانتفاع به للمطالب، ويضيع عليه الوقت"(2).

110- وفي كتاب نزهة خاطر العاطر على روضة الناظر - وهو للشيخ ابن بدران أيضاً - نجد في مواضع مختلفة كلاماً

(1) ص 240 من نفس المصدر، عند الحديث عن الكتب المطولة في أصول الفقه.

(2) نفس المصدر السابق.

للطوفي منقولاً عن شرحه للمختصر، وكذلك نجد في المدخل له، فهو في كليهما ينقل عنه بعض ما قاله، ويسند إليه آراءه...

من ذلك قوله في المدخل: "قال الطوفي في شرح مختصره: إذا وجدنا فتياً صحابي مشهور بالعلم والفقہ على خلاف نص - لا يجوز لنا أن نجزم بخطئه الخطأ الاجتهادي؛ لاحتمال ظهور الصحابي على نص أو دليل راجح أفتى به؛ فإن الصحابة رضي الله عنهم أقرب إلى معرفة النصوص منا؛ لمعاصرتهم للنبي صلى الله عليه وسلم، وكم من نص نبوي كان عند الصحابة رضي الله عنهم، ثم دثر فلم يبلغنا، وذلك كفتيا علي وابن عباس رضي الله عنهما، أن المتوفى عنها زوجها تعتد بأطول الأجلين، ونحوها من المسائل التي نقم بعض الناس على علي فيها؛ لمخالفته للنص، وخطئه بذلك" اهـ (1)...

وسنورد -إن شاء الله- رأي الطوفي في المصلحة كما سجله في شرح مختصره، ونقله عنه صاحب نزهة خاطر، عندما نعرض لمناقشة هذا الرأي في الباب الثاني...

111- وقيل الشيخ ابن بدران بزمن طويل، اعتمد "المرداوي" (2) على مختصر الطوفي وشرحه، عندما ألف كتابه "تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول"، وذكر هذا في آخر كتابه، ثم عد الطوفي ضمن أصحاب الإمام نوي الرأي والاجتهاد في المذهب..

(1) ص 199-200 من المصدر السابق.

(2) هو علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن محمود المرداوي، ثم الصالحي الحنبلي، ولد سنة 730هـ، وكان رجلاً خيراً سمع من ابن الرضا، وزينب بنت الكمال، وعائشة بنت المسلم، وقرأ عليه الشهاب بن حجر وغيره، توفي في رمضان سنة 803هـ انظر: شذرات الذهب (31/7).

وقد كان طبيعياً أن يرجع "الفتوحى" (1) إلى مختصر الطوفي وشرحه، ما دام يشرح كتاب المرداوي.. وهذا بعض ما نقله عنه، وهو في تعريف الوصف المناسب.

"قال الطوفي في مختصره: المناسب هو ما تتوقع المصلحة عقبه لرابط عقلي، وقال في شرحه: اختلف في تعريف المناسب، واستقصاء القول فيه من المهمات؛ لأن عليه مدار الشريعة، بل مدار الوجود؛ إذ لا وجود إلا وهو على وفق المناسبة العقلية، لكن أنواع المناسبة تتفاوت في العموم والخصوص، والخفاء والظهور، فما خفيت عنا مناسبتها سمي معطلاً. فقولنا: المناسب ما تتوقع المصلحة عقبه، أي إذا وُجد - أو إذا سُمع - أدرك العقل السليم كون ذلك الوصف سبباً مفضياً إلى مصلحة من المصالح؛ لرابط من الروابط العقلية بين تلك المصلحة وذلك الوصف، وهو معنى قولي "الرابط عقلي"، مثاله إذا قيل: المسكر حرام - أدرك العقل أن تحريم السكر مفضٍ إلى مصلحة هي حفظ النفوس، ثم قال: قلت لرابط عقلي أخذاً من النسب الذي هو القرابة؛ فإن المناسب مستعار ومشتق من ذلك، ولا شك أن المتناسبين في باب النسب كالأخوين وابن العم ونحوه. وإنما كانا مناسبين لمعنى رابط بينهما وهو القرابة، فكذلك الوصف المناسب هنا لا بد أن يكون بينه وبين ما

(1) هو تقي الدين أبو البقاء محمد بن أفضى القضاة المصرية شهاب الدين أبي العباس أحمد بن عبد العزيز ابن علي بن إبراهيم الفتوحى الفقيه الأصولي الحنبلي، نشأ في عفة وصيانة، ودين وعلم، وأدب وديانة، وأخذ العلم عن والده شيخ الإسلام المذكور، وعن جماعة من أرباب المذاهب المخالفة، وتبحر في العلوم، حتى انتهت إليه الرياسة في مذهبه، ثم ولي القضاء بسؤال جميع أهل مصر، وكان حلو المنطق، جم الأدب مع جليسه، توفي سنة 979هـ انظر: شذرات الذهب (390/8).

يناسبه من المصلحة رابط عقلي، وهو كون الوصف صالحًا للإفضاء إلى تلك المصلحة"⁽¹⁾ اهـ.

112- والآن، ولعله قد وضح أنه إذا كان عمل الطوفي في مختصره لروضة الناظر لم يسمح له بإبداء رأيه الخاص في بعض ما يخالف فيه ابن قدامة مؤلف الروضة، وكان بهذا الاعتبار قليل الجدوى في الكشف عن آراء الرجل - فإن شرحه قد أفسح له المجال للتعبير عما يراه، ولتسجيله في حرية تامة، ومن ثم كان واضح الدلالة عليه، قوي التعريف به... واشتد بي الأسف أني لم أعثر على نسخة منه في مكتبات مصر جميعها، فرحت ألتقط أقوالاً متناثرة نقلها عنه المؤلفون في كتبهم، لعل هذه الأقوال تلقي بعض الضوء على منهج الطوفي فيه، وعلى ما له فيه من آراء جديدة... وإني لأرجو أن يكون فيما قدمت عنه بعض التعريف به...

(1) ص 311 من شرح الكوكب المنير له، وهو يعرف باسم مختصر التحرير، وباسم المختصر المبتكر شرح المختصر.

الصعقة الغضبية

في الرد على منكري العربية

113- رسالة ألفها الطوفي في قوص، عام 705 هـ على ما رجحناه، فهي إذاً رابع كتاب نثر عليه للطوفي من حيث تاريخ تأليفها.. وهي تقع في 88 ورقة، ويمكن الرجوع إليها بدار الكتب المصرية، تحت رقم 228 مجاميع...

114- قسمها الطوفي إلى مقدمة وأربعة أبواب:

أما المقدمة فقد تحدث فيها عن حقيقة الأدب وضعاً واصطلاحاً، مبيناً اشتقاق مادته...

وأما الأبواب فقد أدار الحديث في أولها حول السبب الموجب لوضع قانون العربية، ومن وضعه.

وجعل محوره في ثانيهما بيان فضل العربية، والاستدلال عليه من الكتاب والسنة والآثار وصريح العقل.

وخصص الثالث لبيان فضل من تحلى بهذا العلم، وذم من عطل منه، أو أخطأ فيه، أو عيب عليه.

ثم كان باب الرابع - وهو الأخير - بيان كون هذا العلم أصلاً من أصول الدين، ومعتمداً من معتمدات الشريعة...

مختصر الترمذي

115- ومختصر الترمذي هو خامس كتب الطوفي التي عثرنا عليها، وهو يقع في جزئين: أولهما في 240 ورقة، ولكن في أوله نقصاً... والثاني ينقص ورقات من آخره بعد الورقة 231، فهو في مثل حجم الأول، وبنفس الخط الذي كتب الأول به، وإذا فالناسخ وتاريخ النسخ واحد في كليهما...

116- في آخر الجزء الأول منه كلام للناسخ يقرر فيه أنه نقل هذه النسخة عن نسخة بخط المؤلف نفسه، وأنه قد فرغ من نسخها عام 707هـ، فهو إذاً قد ألف قبل هذا التاريخ أو قبيله، ومن ثم اعتبرته خامس الكتب التي عثرت عليها للطوفي. لكنه بوضعه الحالي لا تمكن الإفادة منه كما أسلفت؛ لأن أوراقه مفككة، ولأن دار الكتب ترفض إعارته.

شرح الأربعين النووية

117- كتب الطوفي في مقدمته:

"أما بعد فهذا - إن شاء الله - إملأ نافع، وتأليف جامع، يشتمل على شرح الأحاديث الأربعين التي جمعها الشيخ الإمام العالم الفاضل محيي الدين أبو زكريا النووي رضي الله عنه وعن سائر علماء المسلمين؛ إذ كانت كالمعين والينبوع، لعلم الأصول والفروع، موضعاً لما تضمنته من المشكلات والغوامض، كاشفاً عما اشتملت عليه من السنن والفرائض، باحثاً عن ألفاظها ومعانيها، مستخرجاً لأسرارها

المودعة فيها، جاليًا لعرائسها على الخُطاب، مبرزًا لنفائسها من وراء حجاب الخطاب، صادقًا عن الحق بالبرهان، ملغيًا لما ألغاه الدليل فوهن وهان، معتمدًا في ذلك على ما قيل عن أهل الفضائل والعقول "العلم ما قام عليه الدليل، والنافع ما جاء عن الرسول".

"وأرجو من الله ﷻ أن يأتي هذا الإملاء بحرًا يقذف بينائم درره، ونفائس لآلئه وجواهره، وأن يكون كالقواعد الكلية للدين، والمرتع المري والشراب الروي لطلبة المسلمين.

"فأوصيك أيها الناظر فيه، المحيك طرفه في أثنائهِ ومطاويه، ألا تسارع فيه إلى إنكار خلاف ما ألفه وهمك، وأحاط به علمك، بل أجدّ النظر وجدده، وأعد الفكر ثم عاوده؛ فإنك حينئذ جدير بحصول المراد، ومن يهد الله فما له من مضل، ومن يضل الله فما له من هاد"(1)...

118- وشرح طريقته التي التزمها فيه فقال:

"التزمت في هذا الشرح ما وفقت لالتزامه، وأسأل الله ﷻ التوفيق لإتمامه، وهو أني أعمد إلى كل حديث فأتكلم عليه لفظًا ومعنى من جهة اللغة، والأصول والفروع، والمعقول والمنقول، وأرد معناه إلى ما يناسبه من آي الكتاب، متوخيًا للتحقيق والصواب، متصرفًا في ذلك بقانون أصول الفقه: من تخصيص عام، وتعميم خاص، وتقييد مطلق وإطلاق مقيد، وتبيين مجمل،

(1) ورقة 1 من المخطوطة رقم 446 حديث تيمور.

وغير ذلك.

"وإن عارض الحديث معارض من كتاب أو سنة - تلطفت في دفع التناقض وكشف شبهة التعارض، إلى غير ذلك من الفوائد التي تنسج في مواضعها، وتجمع القريحة إلى تقريب شاسعها، كل ذلك بحسب مبلغ من العلم، وما أوتيته من الفهم"⁽¹⁾...

119- وجدت في آخره: "وكان ابتدائي فيه يوم الاثنين ثالث عشر ربيع الآخر، وفراغي منه يوم الثلاثاء ثامن عشرينه، كلاهما من سنة ثلاث عشرة وسبعمئة، بمدينة قوص من أرض الصعيد، حامداً لله ﷻ ومصلياً على رسول الله ﷺ"⁽²⁾. ولهذا اعتبرته سادس الكتب التي عثرت عليها، من حيث تاريخ تأليفه...

120- في دار الكتب نسختان منه، كلتاها ضمن كتب الخزانة التيمورية. وقد وصفت فهارس هذه الخزانة إحداهما بأنها قديمة، ولم تحدد لنسخها تاريخاً، وحددت تاريخ نسخ الثانية بعام 1023هـ وأولاهما برقم 328، والثانية برقم 446 بين كتب الحديث بهذه الخزانة⁽³⁾. وعدد أوراق الأولى 225 ورقة، أما عدد أوراق الثانية فلا يتجاوز 184 وإن كانت أوراقها أصغر حجماً؛ لأن الخط الذي كتبت به أدق... بل لقد عثرت فيها على زيادة ذات بال عما يوجد

(1) ورقة 3 من المصدر نفسه.

(2) ورقة 184 من المصدر نفسه.

(3) ارجع إلى فهرس الحديث بالمكتبة التيمورية.

في النسخة الأخرى، وإن كانت هذه أضخم منها حجماً...

121- تبدو فيه بوضوح شخصية الطوفي، الفقيه الأصولي المجتهد، والعالم الحر الشجاع؛ فهو لا يتحدث عن الأحاديث التي شرحها فيه من حيث إسنادها ولفظها ومعناها، بقدر ما يتحدث عما فيها من أصول الفقه وفروعه، ولهذا يمكن اعتباره - إلى حد كبير - كتاباً في الأصول، وإن كان اسمه شرح الأربعين النووية، ومدار الكلام فيه هو هذه الأحاديث...

وقد ألقنا بهذه الرسالة نموذجاً طويلاً منه، وهو شرح الحديث الثاني والثلاثين، بعد أن حققنا عبارته واستوثقنا منها...

الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية

122- في أول هذا الفصل عددت هذا الكتاب ضمن كتب المجموعة الأولى؛ لأنه كله يدور حول القرآن، ومدى ما يمكن استنباطه من آياته. ولو أنني عددته ضمن كتب المجموعة الثانية - وهي التي تعالج أصول الدين وأصول الفقه - لما عدت الصواب؛ إذ هو كتاب في أصول الدين بما استنبط من هذه الأصول، وهو كتاب في أصول الفقه بقدر ما كشف عن استمداد هذه الأصول من كتاب الله، وبقدر ما جلى هذه الأصول ودعمها.

123- وقد ألفه الطوفي - كما أسلفت القول - ببيت المقدس عام 716هـ، فهو آخر كتبه تأليفاً فيما عثرنا عليه، ولعله آخر كتبه كلها تأليفاً إذا صح أنه قد توفي في رجب من نفس العام، وهو ما نميل إليه ونراه أرجح ما قيل في تاريخ وفاته.

124- يشرح في الفصل الأول من مقدمته مفردات اسمه "الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية"، فبين ما يريده بكل كلمة منها.

ويتحدث في الثاني من فصولها عن السبب الباعث له على وضعه، فيقرر أنه كلي وجزئي، ثم يشرح كلا منهما فيقول:

"أما الكلي فهو أن المسلمين - منذ ظهر الإسلام - يستفيدون أصول دينهم وفروعه من كتاب ربهم، وسنة نبيهم ﷺ، واستنباطات علمائهم، حتى نشأ في آخرهم قوم عدلوا في ذلك عن الكتاب والسنة إلى محض القضايا العقلية، مازجين لها بالشبه الفلسفية والمغالطات السوفسطائية، واستمر ذلك حتى صار في أصول الدين كالحقيقة العرفية، لا يعرف عند الإطلاق غيره، ولا يعد كلاماً في أصول الدين سواه، فجاء الضعفاء في العلم بعدهم، فوجدوا كلاماً فلسفياً ليس من الدين في شيء، مع أن أئمة الدين ومشايخهم شددوا النكير على من تعاطاه، فضاعت أصول الدين عليهم، وضلت عنهم؛ إذ لم يعلموا لهم أصول دين غيره لغلبته عرفاً، وإنما عدل المتأخرون في أصول الدين عن اعتبار الكتاب والسنة: إما لجهلهم باستنباطها منها، أو ظناً أن أدلة السمع فرع على العقل، فلا يستدل بالفرع مع وجود الأصل، كشاهد الفرع مع شاهد الأصل، أو زعمًا منهم أن الكتاب غالبه الظواهر والسنة غالبها الأحاد، ومثل ذلك لا يصلح مستنداً في المطالب القطعية الدينية، أو لأن خصومهم من الفلاسفة والزنادقة ونحوهم لا يقولون بالشرائع، ولا يرون السمعيات حجة، فلا يجدي الاحتجاج عليهم بها، أو لغير ذلك من الخواطر والأوهام.

"وأما السبب الجزئي - فإني رأيت بعض الناس قد كتب مسائل يسأل عنها بعض أهل العلم، منها هذا السؤال وهو أن الناس هل لهم أصول دين أم لا؟ فإن لم يكن لهم أصول دين، فكيف يكون دين لا أصل له؟ وإن كان لهم أصول دين، فهل هي هذه الموجودة بين الناس ككتب الإمام فخر الدين الخطيب وأتباعه ونحوها، أم غيرها؟ وكيف ذم أئمة الشرع الاشتغال بأصول الدين مع أنه لا بد للدين من أصول يعتمد عليها؟

"ولو علم هؤلاء الملبوس عليهم أن أصول الدين الحقيقية التي هي أحد فروض الكفايات في طي الكتاب والسنة على أبلغ تقرير وأحسن تحرير، بحيث لا يستطيع الزيادة عليها متكلم ولا فيلسوف، وحتى إن المسلمين إنما استفادوا طرقهم الكلامية أو أكثرها منهما لما قالوا ذلك" اهـ.

أما الفصل الثالث من المقدمة فهو يشرح فيه طريقته في الكتاب؛ إذ يقول: "... نستقرئ -إن شاء الله- القرآن من أوله إلى آخره، ونقرر منه المطالب الأصولية، وهي ضربان: أصول دين، وأصول فقه.

"فأصول الدين علم يبحث فيه عن أحكام العقائد صحة وفساداً، ومتعلقاته الكلية هي الإيمان بالله وملائكته، وكتبه ورسله، واليوم الآخر، والقدر.

"وأصول الفقه علم يبحث عن الأدلة السمعية والنظرية، من جهة إيصالها إلى الأحكام الشرعية الفرعية، ومتعلقاته بالاستقراء تسعة عشر عليها مدار الفروع، وفيها بحث علماء الأمة، اتفاقاً منهم على بعضها، واختلافاً في بعضها..." ثم يذكر الأدلة التسعة

عشر (1).

ويبدأ الكتاب بعد ذلك أشبه بتفسير القرآن، غير أنه تفسير أصولي يقصد به صاحبه إلى بيان ما في القرآن من أصول، ولعله هو التفسير الوحيد من نوعه إن صح لنا أن نسميه تفسيرًا...

125- ويمضي الطوفي في بيان ما تشير إليه الآيات من أصول الدين وأصول الفقه، فيبدو أمينًا كل الأمانة دقيقًا كل الدقة إذ يعرض لآراء جميع الفرق، كما يبدو مطلعًا واسع الاطلاع عالمًا غزير العلم؛ إذ يحسن الاحتجاج لما يراه كل فريق وإن خالفه فيه... ولعل هذه الأمانة الدقيقة فيه سبب من أسباب اتهامه بالتشيع؛ لأنه تعرض لمبادئ الشيعة في غير موضع من الكتاب!.. ولعلها من أسباب اتهامه بالرفض أيضًا؛ لأنه ذكر الرفض في أماكن كثيرة منه، بل لعلها هي السبب في أن ينسب إليه ذلك البيت المضطرب المتهاك الذي لا يقوله عن نفسه إلا مجنون، وأعني ذلك البيت الذي يقول:

حنبلي، رافضي، ظاهري
أشعري؟! هذه إحدى
العبر!..

إذ لا يمكن أن يقول عاقل عن نفسه: "هذه إحدى العبر"؛ اللهم إلا إذا كان يتهم بأولئك الذين ألصقوا به هذه التهم المتناقضة ويعجب من تفكيرهم!.. أو كان يريد بتناقضها أن يستدل على براءته منها!..

(1) تستطيع أن ترجع إلى هذه الأدلة في ص 240-241 من ملحق هذه الرسالة؛ فقد ذكرها هناك كما ذكرها في مقدمة الكتاب الذي نتحدث عنه هنا، دون فرق إطلاقًا.

126- وأخيرًا، فهذا هو نجم الدين الطوفي، في كتبه وآثاره العلمية التي عثرنا عليها...

وكم كنا نود أن يتاح لنا الاطلاع على سائر ما صنف من الكتب في جميع العلوم، وبخاصة كتابه "دفع التعارض عما يوهم التناقض في الكتاب والسنة"؛ لأنه يقدم لنا رأيه واضحًا في النصوص، ومدى دلالتها على الأحكام، ومقدار ما بينها من وحدة وترابط... ثم كتبه في الأصول والقواعد الفقهية؛ لأنها تكشف لنا عن موقفه من أدلة الشرع عندما يطبقها ويستنبط منها الأحكام.

وما دمنا ندرس الطوفي هنا بوصفه عالمًا من علماء الأصول ذا رأي فيها، وندرسه لنقف بصفة أخص على رأيه في اعتبار المصلحة أصلًا شرعيًا، ثم لنناقش هذا الرأي، ونعقب عليه، ونستخلص منه ما عسى أن يكون فيه من جديد نافع - فلعله قد أن أن نتساءل:

إلى أي مدى يصح هذا الاعتبار عند الطوفي؟

وعلى ماذا يعتمد إذا كان اعتبار المصلحة يصح عنده، ولو عارضت نصًا أو إجماعًا؟

وأين مكان رأيه هذا في الحق؟..

هذا ما سنعالجه - إن شاء الله - في الباب الثاني من هذه الرسالة.



